تعدد الزوجات في الفقه الإسلامي والواقع المعاصر
دراسة ميدانية في مدينة الضالع ـ الجمهورية اليمنية

د. عبدالله مقبل علي صالح
قسم الدراسات الاسلامية ـ كلية التربية الضالع ـ جامعة عدن

الملخص: تهدف هذه الدراسة إلى معرفة نظرة المجتمع من زواج التعدد؛ لأن كثيراً من أفراد المجتمع ما زال ينظر إلى هذا الزواج نظره غير موضوعية بل يعتبره البعض منهم أنه إهدار لكرامة المرأة، وتعسف متأثرين بالثقافات الأخرى، فنتج عن هذه النظرة انتشار كثرة مخيفة من العانسات والمطلقات والأرامل، لذلك تم تصميم استبيان مكون من نموذجين نموذج للرجال ونموذج للنساء، وكل نموذج احتوى على مجموعة من الأسئلة المغلقة، وتختلف أسئلة الذكور عن الإناث كل حسب طبيعته، وقد اختار الباحث عينة عشوائية من مدينة الضالع، والتي يقدر عدد سكانها المؤهلين للدراسة حوالي (3000- 4000) فرداً، وقد بلغت استبيانات الرجال حوالي (140) استمارة، واستبيان النساء حوالي (150) استمارة.

وبعد تحليل الاستبيان باستخدام التكرار والنسب المئوية خرجت الدراسة بعدة نتائج ذات المضمون الاجتماعي الجيد، حيث أوضحت الكثير عن هذا الزواج، كما تم معرفة أسباب الرفض وأسباب التأييد لهذا الزواج عبر عنه المجتمع بكل أريحية، كما هو موضح في ثنايا الجداول وملخص في خاتمة البحث ولا داعي لسرده هنا تجنباً للتكرار والإطالة، كما تمت الإشارة إلى الأدلة الشرعية للتعدد من الكتاب والسنة، ولمحة تاريخية عن الأمم والأديان السابقة حول زواج التعدد.

الكلمات المفتاحية: زواج التعدد في الشريعة الإسلامية ـ الفقه الاسلامي ـ مدينة الضالع ـ اليمن.

المقدمة: الحمد الله الذي شرع لعباده ما به صلاحهم في دنياهم وسعادتهم في آخرتهم، والصلاة والسلام على خير خلقه محمدٍ ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبعد:

تعدد الزوجات تشريع رباني كريم، وقد تعرض هذا التشريع إلى كثير من النقد وإثارة الشبهات حوله، خاصة من الشعوب التي لا تدين بالإسلام فهم يحاولون إيهام الناس أن الإسلام هو الذي ابتدع التعدد، وأنه مقصور على الأمم التي تدين بالإسلام، وأن التعدد مقصور-أيضاً-على الشعوب المتأخرة في مضمار الحضارة والمدنية.

مما أسهم في تشويه صورته أمام الناس، وحجب عنهم ما فيه من معان سامية وقيم نبيلة، مع العلم أن الإسلام لم يكن بدعاً في تشريعه التعدد، فقد سبقته إليه الأديان الأخرى وعرفته الأمم والشعوب المتمدنة في الشرق والغرب موروثاً عن العهود الأولى للحياة البشرية. فقد كان موجوداً في الأمم القديمة كلهما تقريباً عند الأثينيين، والصينيين والهنود والبابليين والأشوريين والمصريين. (عبدالله ناصح علوان، (د.ت):15).

والديانة اليهودية كانت تبيح التعدد بدونِ حدٍّ، وأنبياء التوراة جميعاً بلا استثناء كانت لهم زوجات كثيرات. (مصطفى السباعي، 1984: 25).

أما في الديانة النصرانية فلم يرد في الأناجيل نص صحيح يمنع التعدد؛ فقد ثبت تاريخياً أن بين المسيحيين الأقدمين من كانوا يتزوجون أكثر من واحدة، وفي آباء الكنيسة الأقدمين من له كثير من الزوجات، وقد كان في أقدم عصور المسيحية من يرى إباحة تعدد الزوجات.(علوان، (د.ت):16).

أما بالنسبة لتعدد الزوجات عند العرب قبل الإسلام فقد كان معروفاً ومنتشراً بين قبائل العرب، وكانوا يتفاخرون بهذا العدد، فقد أسلم غيلان بن سلمة الثقفي وتحته عشر نسوة، فذكر ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال له: (اختر منهنّ أربعاً وفارق سائرهنّ). (أخرجه أحمد في المسند برقم(4609) (ج2/ص13 عن الزهري عن سالم عن أبيه، وقال شعيب الأرنؤوط صحيح). وابن ماجة في كتاب(النكاح)برقم(1952) (ج1/ص628) (وقال الألباني في صحيح ابن ماجة: 628/2: صحيح). والترمذي في كتاب (النكاح) برقم (1128) (ج/3ص435). والحاكم في كتاب(النكاح)برقم(2780) (ج2/ص210). والدار قطني (ج3/ص269) عن ابن عمر)

وهذا عروة بن مسعود يقول: (أسلمتُ وتحتي عشر نسوة، أربع منهنّ من قريش، إحداهنّ بنت أبي سفيان، فقال لي رسول الله-صلى الله عليه وسلم: (اختر منهنّ أربعاً وخل سائرهنّ فاخترت منهنّ أربعاً). ،أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، في كتاب (النكاح) برقم (14436)ج/184/7.

وكان العدد غير مقيد عند العرب، ففي سيرة ابن هشام أن عبدالمطلب جدَّ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان عنده ست زوجات وله منهنّ عشرة رجال وست نساء. (ابن هشام، 1411: 35/1)

بعد هذا العرض السريع يجب أن نضع في نظرنا أمراً مهماً جداً: وهو أن الشريعة الإسلامية أباحت التعدد ورخصت فيه ولم توجبه، وهذه لفتة مهمة ينبغي أن نقف عندها ونوليها اهتمامنا لدى المناقشة أو طرح الفكرة، إذ أن كثيراً من الناس يتصورون أن الشريعة الإسلامية ألزمت المسلمين بالتعدد، فإذا لم يعددوا فهم آثمون.

هذه الفكرة يجب أن نستبعدها عن أذهاننا، وهي التي تدور في خلد كثير من الباحثين والمستشرقين ويناقشون على أساسها، والذي يجب أن نعيه ونفهمه أن زواج التعدد رخصة شرعية لمن ألجأته الظروف والضرورة إلى ذلك، لأن الشريعة لم تسد يوماً على الناس ما يحتاجون إليه، وكان بمقدورهم واستطاعتهم فعله من الأمور، والإنسان الذي لديه القدرة على الإنفاق وتحقيق العدل المشروط بين الزوجات، فلا حرج عليه إذا أراد التعدد، وهذا من محاسن الشريعة الإسلامية.

اولاً: الإطار المنهجي:

مشكلة الدراسة: إن نظام تعدد الزوجات نظام اجتماعي مهم وحسَّاس، وهو معروف منذ القدم عند البشرية-كما مرَّ سابقاً- لأنه كان يؤدي دوراً في الحياة الاجتماعية والأسرية، وعندما جاء الإسلام أباح هذا النظام بعد أن هذبه ووضع له الضوابط، وكانت له في ذلك مبررات وغايات استنبطها العلماء، إلا أنه رغم ذلك كله مازال كثيرٌ من الناس خاصة الذين يجهلون أمور دينهم وشروط هذا الزواج والحكمة منه ينظرون إليه نظرة سلبية غير واقعية؛ مما أدى إلى عزوف كثير من الرجال والنساء عن هذا الزواج، مما انعكس ذلك عن بروز مشاكل أسرية، وانتشار كبير في ظاهرة العنوسة، وكذا الأرامل والمطلقات، وأصبحنَ هؤلاء النسوة كأنهنَّ عالة وعبء على المجتمع، وأصبح زواجهنَّ من قبل الشباب شيئاً مستحيلاً، وليس أمامهنَّ السبيل الوحيد للتخفيف من معاناتهنَّ إلا زواج التعدد، وقد جاء هذا البحث للإجابة عن مدى تقبل المجتمع لهذا الزواج، وما هو السبيل للقضاء على العنوسة؟ وما هي الوسائل التي نستطيع من خلالها التخفيف من معاناة هؤلاء النسوة؟ عسى أن نخرج بحلول نستطيع من خلالها أن نخدم هذه الشريحة من النساء.

أهمية الدراسة: تعدد الزوجات يعتبر من المواضيع الحساسة والمهمة؛ لأنه لامس حياة المجتمع الأسرية، ومازال الكثير من الناس يجهلون أهمية هذا الزواج ويتخوفون منه رغم أن الإسلام حين شرع التعدد كان ذلك لحَكمٍ سامية، ومصالح جمَّة وضرورات اجتماعية وشخصية، ودوافع متعددة تجعل التعدد علاجاً لمواجهة هذه الحالات، فهو وسيلة فعالة للقضاء على كثير من المشاكل لدى فئات من النساء، وهُنَّ العازبات اللاتي بلغن مرحلة العنوسة، والأرامل، والمطلقات، فهؤلاء ليس لهُنَّ – في الغالب- حلاً إلا ان تكون زوجة ثانية؛ لأن الشباب في الجملة يبحثون عن زوجات في أعمارهم أو قريبات منها، وهنا تتجلى أهمية التعدد؛ لأنه هو بدوره الذي يحلُّ المشكلة حلاً ناجعاً وحاسماً لهذه الفئات، وبالتالي يكسب المجتمع بزواجهنَّ

مكاسب كبيرة جداً؛ منها: عفتهُنَّ والمحافظة على أعراضهنَّ، ومنها تكثير المجتمع، وتقوية بنيانه، خاصة إذا صدقت النيَّات وصحَّت العزائم من المجتمع ككل.

أهداف الدراسة:

1) معرفة وجهة نظر المجتمع من الرجال والنساء حول هذا الموضوع، حيث إن كثيراً من أفراد المجتمع تكوَّنَ لديهم انحراف تصوري حول هذا الزواج متأثرين في ذلك بما أثاره أعداؤهم من شبهات حول زواج التعدد.

2) معرفة أسباب الرفض أو التأييد، وسبب التخوف من هذا الزواج؟ وهل الرفض أو التأييد هو من الرجال أو من النساء بمختلف شرائحهنّ المتزوجات أو العازبات والمطلقات والأرامل؟ أو من الصنفين معاً.

فرضيات الدراسة:

1) لا توجد فروق ظاهرية في نسب استجابة العينة من الذكور حول موقفهم من تعدد الزوجات تعزى للحالة الاجتماعية (متزوج/عازب).

2) لا توجد فروق ظاهرية في نسب استجابة المبحوثات من النساء حول موقفهن من تعدد الزوجات تعزى إلى متغير الحالة الاجتماعية (متزوجات/عازبات/أرامل/مطلقات).

منهج الدراسة: اعتمد البحث الحالي على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتبع خطوات منهجية تقوم على ملاحظة ووصف وتحليل ما عبَّر عنه المجتمع من أفكار ورؤى عن طريق الاستبيان الذي استهدف عينة من الرجال والنساء، وذلك للوصول إلى استنتاجات وحلول ذات مغزى وفائدة نستطيع من خلالها، معرفة الكثير عن حقيقة هذا الزواج، والمساهمة في حل بعض المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها فئات كثيرة من النساء.

كما اعتمد الباحث التدليل على هذا الزواج من الكتاب والسنة، وتخريج الأحاديث، ووضع الهوامش في ثنايا الصفحة، كما تمَّ كتابة المراجع حسب طريقة جمعية علم النفس الأمريكية.

دراسات سابقة: هناك عدة دراسات سابقة حول تعدد الزوجات تنوعت في مسمياتها وعيناتها المستهدفة، ولكن الرابط الواضح بينها هو تركيزها على نوع العلاقات الاجتماعية بين الأزواج وزوجاتهم وأولادهم، والآثار النفسية المترتبة على الزوجات بسبب هذا الزواج، ومن هذه الدراسات الآتي:

1) دراسة الخنساء، وعدائكة (2016): عنوانها: (تعدد الزوجات وتأثيره على الاتصال بين الأفراد داخل الأسرة الجزائرية). وهي دراسة ميدانية، وقد طبقت هذه الدراسة على عينة من النساء من خلال الاستبيان والمقابلة والملاحظة.

2) دراسة الشمري (2015):

عنوانها: (الآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن تعدد الزوجات)، وهي دراسة ميدانية تهدف إلى بناء أداة (مقياس) للآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن تعدد الزوجات، وكذا معرفة مستوى الآثار النفسية والاجتماعية عن تعدد الزوجات.

عينة البحث: تمَّ اختيار عينة البحث بالطريقة القصدية في قضاء الحِلَّة مركز محافظة بابل، وبلغت عينة البحث (100) امرأة تزوَّج عليهنَّ أزواجهنَّ زوجة أخرى. ولتحقيق أهداف البحث قام الباحث ببناء أداة لقياس الآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن تعدد الزوجات، وبعد استخراج الخصائص السايكولومترية توصَّل الباحث إلى نتيجة مفادها أن النساء يعانين من ارتفاع ملحوظ بمستوى الآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن تعدد الزوجات، وعلى ضوء هذه النتائج أوصى الباحث بالآتي:

1- زيادة الوازع الديني.

2- احترام حقوق الزوجة.

3- دحض شبهات الظلم الواقع على المرأة تجاه تتعدد الزوجات.

4- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحيلولة دون التحايل على مبادئ الشريعة الإسلامية السمحة في التعامل مع الزوجة.

3) دراسة مصطفى (2011): عنوانها: (تعدد الزوجات في المجتمع الليبي-دراسة وصفية تحليلية على عينة من متعددي الزوجات بمدينة البيضاء)، وهي دراسة ميدانية، وقد طبقت هذه الدراسة على عينة من الرجال متعددي الزوجات. والفرق بين هذه الدراسة والسابقات ، أن الدراسة الأولى اقتصرت على تأثير التعدد في جانب الاتصال بين أفراد الأسرة ، بينما هذه الدراسة ركزت على رأي المجتمع في مسألة التعدد ، والدراسة الثانية ركزت على الآثار النفسية الناجمة عن التعدد ، وهذه الدراسة ركزت على جميع الجوانب ، والدراسة الثالثة كانت قريبة من هذه الدراسة إلا أنها اقتصرت على الرجال فقط ، بينما هذه الدراسة شملت الرجال والنساء.

ثانياً: الإطار النظري:

مشروعية زواج التعدد: شرع الله التعدد ورخص فيه وأباحه لحكم وغايات نبيلة، وأهداف سامية تطهيراً للمجتمع من الفساد، واستبعاداً للرذائل، وأماناً من القلق وحفظاً للحياة كي تبقى سليمة، والأعراض مصانة، وهذه الرخصة مشروطة بالعدل بين النساء، ومن أراد التعدد عليه أن يراعي هذا الشرط قبل الإقدام على التعدد فإن خشي ألا يتمكن من ذلك اقتصر على واحدة. وقد دلّ على مشروعة زواج التعدد في الجملة نصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية دلالة واضحة على مشروعية هذا الزواج. ففي القرآن الكريم ورد تشريع تعدد الزوجات في آيتين فقط من سورة النساء، وهما: قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء، الآية: 3)

وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيْعُوْاْ أَنْ تَعْدِلُوْاْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ، فَلَاْ تَمِيْلُوْاْ كُلَّ ٱلمَيْلِ فَتَذَرُوْهَا كَالْمُعَلَّقَةِ، وَإِنْ تُصْلِحُوْاْ وَتَتَّقُوْاْ فَإِنَّ ٱللهَ كَاْنَ غَفُوراً رَّحِيْماً﴾ (النساء، الآية: 129).

تفيد هاتان الآيتان- كما فهمها الرسول- صلى الله عليه وسلم- وصحابته والتابعون وجمهور المسلمين عدة أحكام منها:

1) إباحة تعدد الزواجات حتى أربع كحد أدنى، وقد نقل القرطبي (1372هـ: 12/5) عن الضحَّاك والحسن وغيرهما قولهم: "إن الآية ناسخة لما كان في الجاهلية، وفي أول الإسلام من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء، فقصرتهنَّ الآية على أربع".

وقال ابنُ كثير (1401هـ: 451/1) في قوله تعالى: (مثنى وثلاث ورباع): "أي أنكحوا ما شئتم من النساء سواهنَّ، إن شاء أحدكم اثنتين، وإن شاء ثلاثاً، وإن شاء أربعاً... فمن هذه الآتية- كما قال ابن عباس وجمهور العلماء؛ لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز بين أكثر من أربع لذكره".

2) دلت الآية على أنه لا يجوز الزيادة على أكثر من أربع نسوة؛ قال الشافعي (1393هـ:274/4): "وقد دلت سنة الرسول – صلى الله عليه وسلم- المبيّنة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة". وهذا الذي قاله الشافعي مجمع عليه بين العلماء، وقد نقل ابنُ كثير (1401هـ: 451/1): ذلك الإجماع عنهم.

3) كما دلَّت الآية على اشتراط العدل، فهي علَّقت التعدد في الزواج بالتزام العدل بين الزوجات، فالذي يرى من نفسه أنه لا يستطيع أن يعدل- إن تزوج أكثر من واحدة، أو لم تكن عنده من النفقة ما يسد حاجة الزوجتين أو الثلاث من مسكن، وطعام وكسوة، فلا يجوز له أن يعدد شرعاً؛ حتى لا يقع في الظلم الذي حرمه الإسلام. (علوان، د- ت: 49)، ففي هذه الحالة لا تحلُّ له إلا واحدة، كما قال تعالى: ((فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة)) أو يتسرى من إيمائه ما شاء منهنَ، حيث لا يلزمه عدل بينهنَّ.

4) تفيد الآية الثانية أن العدل في الحبّ والميل القلبي بين النساء غير مستطاع، وأنه يجب على الزوج ألا ينصرف كلية عن زوجته، فيذرها كالمعلقة، فلا هي ذات زوج ولا هي مطلقة؛ قال ابن كثير (141هـ: 565/1): "أي فإذا ملتم إلى واحدة منهنَّ، فلا تبالغوا في الميل بالكلية، فتذروها كالمعلقة؛ أي فتبقى هذه الأخرى معلقة. لا ذات زوج ولا مطلقة". بتصرُّف يسير.

وقد لخَّص القرطبي (1372هـ: 407/5) رأي المفسرين في الآية، فقال: "أخبر تعالى بنفي الاستطاعة في العدل بين النساء؛ وذلك في ميل الطبع بالمحبة والجماع، والحظ من القلب، فوصف الله تعالى حالة البشر، وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل

قلوبهم إلى بعض دون بعض، ولهذا كان عليه السلام يقول: (اللهمَّ إن هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) يعني القلب. (أخرجه أبو داود، 1409هـ: برقم 1822). ثمَّ نهى فقال: (فلا تميلوا كل الميل)؛ قال مجاهد: لا تتعمدوا الإساءة، بل الزموا التسوية في القسم والنفقة؛ لأن هذا مما يستطاع."

إذاً فالآيتان صريحتان في تشريع تعدد الزوجات، ولم يظهر فيهما ما يفيد أن الزواج بواحدة هو الأصل، وأن التعدد هو الاستثناء، بل هو على خلاف ذلك في نظرنا هو الصحيح، فقد بدأت الآية الأولى وهو الأصل، ثمَّ ذكرت الزواج بواحدة وهو الاستثناء، والأصل-دائماً- يقدم على الاستثناء.

وفي السنة المطهرة دلت أحاديث كثيرة على مشروعية زواج التعدد، أذكر بعضاً منها- على سبيل التدليل- وهو ما (أخرجة البخاري، (1407هـ):في كتاب (النكاح) برقم (4910)ج/1998/5، عن عائشة-رضي الله عنها-في تفسير قوله تعالى: (وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا). (سورة النساء، الآية: 128).

قالت: هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها، تقول له: أمسكني ولا تطلقني، ثم تزوج غيري، فأنت في حلّ من النفقة عليّ والقسمة لي، فذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ (النساء، الآية: 128).وفي هذا الحديث إذا لم يكن التعدد مشروعاً ما أقرَّته عائشة- رضي الله عنها- كما أن الحديث يدلُّ على جواز التصالح بين الزوجين في حال رغبة الرجل عن زوجته، وخوفها من أن يطلقها، فيجوز لها الصلح معه على أن يبقيها في عصمته ويتزوج غيرها، وهذا احسنُ لحالها.

وعن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم: (من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشِقُّهُ مائل)، أخرجه ابنُ ماجة في كتاب (النكاح) برقم (1969) 1ج/633/1، وقال الألباني في صحيح ابن ماجة 633/1: صحيح.

هذا الحديث يدلُّ على تحريم الميل لإحدى الزوجات على حساب الأخرى، وهذا دليل صريح في تقريره صلى الله عليه وسلم لمشروعية التعدد لمن وجد عنده القدرة على العدل بين زوجاته.

وعن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس: هل تزوَّجتَ؟ فقلت: لا.. قال: فتزوَّج، فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء) ،أخرجه البخاري (1407هـ،: في كتلب (النكاح) برقم (4782) ج/1951/5.

وهذا الحديث يشير إلى أفضلية الزواج بأكثر من واحدة، ويذكر ابنُ حجر (فتح الباري، 114/9): أن معنى الحديث هو أن خير أمة محمد- صلى الله عليه وسلم- هو من كان أكثر نساءً من غيره، ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل.

وكذلك حديث غيلان (سبق تخريجه): أنه أسلم وتحته عشر نسوة في الجاهلية وأسلمنَ معه، فأمره النبي- صلى الله عليه وسلم- أن يختار أربعاً منهنَّ، وهذا فيه دلالة واضحة على جواز إبقاء أربع زوجات في عصمة رجل واحد؛ لأنه إذا لم يكن مشروعاً لما أذِنَ له النبي- صلى الله عليه وسلم- بإبقاء أربع زوجات منهنَّ، وتطليق الأخريات، ويبيِّن ابنُ قدامة (المغني، 447/6) في معرض حديثه عن النكاح أن الإسلام يحثُّ على تعدد الزوجات، وأن التعدد ليس مجرَّد إباحة، ولكنه مندوب إليه، فيقول: "ولأن النبي- صلى الله عليه وسلم- تزوَّج وبالغ في العدد، وفعل ذلك أصحابه، ولا يشتغل النبي- صلى الله عليه وسلم- وأصحابه إلا بالأفضل". وهناك أحاديث أخرى لا يسع المقام لذكرها كلها. يتضح من خلال هذه الأدلة أن التعدد مشروع ومرخص فيه، ومع ذلك فإن الإسلام وضع ضوابطاً وشروطاً لهذا الزواج لا يطيقها إلا من لدية القدرة فعلاً على هذا الزواج، وما يحصل الآن من ممارسات سيئة من قبل بعض الأزواج المعددين ينبغي أن لا تحسب على التعدد، وإنما تحسب عليهم وحدهم وهؤلاء هم الذين أساؤوا للتعدد وجعلوا منه بعبعاً مخيفاً للكثير من النساء؛ لأن الرجل لو عدل مع زوجاته لسعدن بذلك ولانتفت المشاكل، فأكثر النساء يكرهن التعدد، لأن أزواجهنّ لم يعدلوا معهنّ، فالخطأ ليس بالتشريع وإنما الخطأ في التطبيق، ولو أن الرجال إذا تزوجوا عدلوا لاستقامت الحياة وقلت المشاكل ورضي الجميع.

ثالثاً: إجراءات الدراسة:

حدود الدراسة والعينة المختارة: حدود الدراسة هو مجتمع مدينة الضالع، وهي مدينة صغيرة، عاصمة محافظة الضالع، وتقع في وسط الجمهورية اليمنية، ويقدر سكانها المؤهلين للدراسة في هذا البحث حوالي (3000- 4000) فرداً، وهذه المدينة كانت قبل توحيد اليمن في عام 1990م تابعة لجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ومحادية للجمهورية اليمنية سابقاً؛ أي كانت حدودية، وبعد توحيد اليمن أصبحت في وسط اليمن، وأغلب سكانها يعتمدون على الوظيفة العامة والزراعة، وهي أرض جبلية ذات تضاريس مرتفعة.

وقد اختار الباحث هذه المدينة لتكون حقلاً لدراسته؛ لأن الباحث ينتمي إلى هذه المدينة وتربى فيها، وهو يدرك المشاكل المجتمعية فيها، وفيها أيضاً كلية التربية التي يُدرِّس فيها، بالإضافة إلى ذلك فإن المجتمع في هذه المدينة ينظر إلى تعدد الزوجات نظرة قاصرة، والسبب في ذلك أن القوانين في جمهورية اليمن سابقاً- قبل الوحدة اليمنية- كانت تحِدُّ من تعدد الزوجات، فتولد لدى المجتمع نظرة سلبية عن هذا الزواج؛ مما أدى إلى كثرة النساء اللواتي بدون أزواج، فأراد الباحث أن يعرف نظرة المجتمع عن قرب حول هذا الزواج.

وقد تم اختيار عينة عشوائية من هذه المدينة؛ لأنه يتعذر وصول الاستبيان إلى كلِّ فرد، فلجأ الباحث إلى اختيار عينة عشوائية تخدم الغرض المطلوب، وقد استعان الباحث بمجموعة من طلاب وطالبات كلية التربية الضالع، وقد كانت العينة المختارة من الرجال (140) فرداً؛ منها (90) استمارة للمتزوجين، و(50) استمارة للعزاب.

وأما استبيان النساء فقد بلغ حوالي (150) استمارة؛ وزعت منها حوالي (35) استمارة للمتزوجات، وحوالي (101) استمارة للعازبات، وحوالي (9) استمارات للأرامل، وحوالي (5) استمارات للمطلقات، وكانت هذه العينة ممثلة للمجتمع بشكل جيد؛ لأنها شملت كل الفئات، وخاصة النساء العازبات؛ لأنهنّ موضع الدراسة في هذا البحث، والمطلوب رأيهنَّ قبل غيرهنّ من النساء.

المعالجة الإحصائية: قام الباحث بإفراغ بيانات المبحوثين واستجاباتهم على الاستبيان إلى برنامج الإكسل، واستخراج التكرارات والنسب المئوية؛ وذلك للإجابة على أسئلة الدراسة والتأكد من صحة الفرضيات.

أداة الدراسة: قام الباحث بتصميم استبيان مكون من نموذجين: نموذج للرجال، ونموذج للنساء، وكل نموذج فيه مجموعة من الأسئلة، تضمنت كل فقرة معرفة موقف المفحوص من زواج التعدد أو معرفة الحلول التي يمكن أن تساهم في تخفيف معاناة هؤلاء النساء، وهذا بالنسبة لاستبيان الرجال، أما بالنسبة للنساء فقد تضمنت كلُّ فقرة من الأسئلة لعينة من النساء سواء كانت متزوجة أو عازبة، أو أرملة، أو مطلقة، وقد تم تصميم الاستبيان بطريقة الاختيار من متعدد، حيث توجد أمام كل فقرة بدائل مختلفة، ومنها بإجابة (نعم) أو(لا).

كما أن استبيان الرجال يختلف عن النساء وفيه سؤال مفتوح، وقد امتاز الاستبيان بسهولته وقلة أسئلته؛ حتى يستطيع المفحوص الإجابة عليه بسهولة ولا يتيه فيها؛ لأن بعض المفحوصين تغلب عليهم الأمية.

وقد بلغت الاستمارات التي وزعت حوالي (140) للرجال، و(150) للنساء، كما هو موضح في فقرة حدود الدراسة.

تحليل النتائج وتفسيرها

أولاً: تحليل نتائج استبيان (الرجال):

يتكون الاستبيان من مجموعة من الأسئلة وهذه الأسئلة بسيطة ولها علاقة مباشرة بالبحث وهي:

السؤال الأول: يعتبر هذا السؤال محور البحث ومضمونه، ما هو موقفك من تعدد الزوجات؟

والإجابة عليه تتراوح باختيار أحد البدائل الآتية:

1) مؤيد. 2). مؤيد إلى حدٍّ ما. 3). رافض. 4) رافض إلى حدٍّ ما.

وقد تم تحليل هذا السؤال على حساب التكرارات والنسب، كما هو موضح في جدول رقم (1).

جدول رقم (1)

سؤال الاستبيان	نوع العينة	مؤيد		مؤيد إلى حد ما		رافض		رافض إلى حد ما		متحفظ		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ما هو موقفك من تعدد الزوجات؟	المتزوجون	38	42	29	32	16	18	7	8			90	100
	العزاب	12	24	20	40	14	28	3	6	1	2	50	100
المجموع والنسبة		50	66	49	72	30	46	10	14	1	2	140	200

بالنظر إلى جدول رقم (1) نجد أن عينة المتزوجين (42 %) مؤيدة للتعدد و(32 %) مؤيدة إلى حد ما و(18 %) رافضة، و(8%) رافضة إلى حد ما، وقد وضحت كل عينة أسباب التأييد والرفض.. انظر جدول رقم (2) أما بالنسبة لعينة العزاب نجد أن (24%) مؤيدة للتعدد، و(40%) مؤيدة إلى حد ما، و(28%) رافضة، و(6%) رافضة إلى حد ما، وعند دمج فقرتي: (التأييد والرفض للعينتين المتزوجين والعزاب)، يتضح أن (66%) من العينة مؤيدة لتعدد الزوجات، و(34%) رافضة للتعدد.

وللتأكد من صحة الفرضية المنصوص عليها في فرضية الدراسة، فقد تمت بمقارنة نسب الاستجابات وفقاً لمتغير الحالة الاجتماعية على مستوى كل استجابة (مؤيد، مؤيد إلى حدٍّ ما، رافض، رافض إلى حدٍّ ما، متحفظ)، فكانت هناك فروقاً ظاهرية في نسب الاستجابات على مستوى كلّ استجابة، كما هو مبيَّن في الجدول رقم (1) السابق، حيث تبيَّن أن استجابات التأييد في درجتيه (مؤيِّد، ومؤيد إلى حدٍّ ما)نسبتها (74%) بالنسبة للمتزوجين، فيما العزاب (64%)، وفي درجتي الرفض (رافض/ رافض إلى حدٍّ ما) (26%) بالنسبة للمتزوجين، و(34%) بالنسبة للعزاب، وكذلك الحال في درجة (التحفظ) لم تظهر النتائج أي نسبة للمتحفظين من المتزوجين، فيما نسبة المتحفظين من العزاب (2%).

وبصورة عامة يمكن القول: إن الفروقات الظاهرية في نسب استجابات المبحوثين من الذكور كانت لصالح المتزوجين في حالتي (التأييد والرفض)، وكذلك في درجة (المحايدة)، وهذا يعني عدم القبول بالفرضية الصفرية، واعتماد الفرضية البديلة التي نصَّها: "توجد فروق ظاهرية في نسب استجابات المبحوثين من الرجال في الموقف من التعدد تعزى لمتغير الحالة الاجتماعية، ولصالح المتزوجين". وقد عللت كل عينة أسباب التأييد أو الرفض انظر جدول رقم (2)، ومن هنا نستنتج أن الأغلبية من عينة الرجال كانت مؤيده لهذا الزواج، وقد عللت هذا التأييد بعدة أسباب استخلصت منها سببان رئيسيان شملت كل الأسباب التي ذكروها كما هو موضح في جدول رقم (2).

جدول رقم (2) يوضح أسباب التأييد جدول رقم (2)

الإجابة المختارة	أسباب التأييد	المتزوجون		العزاب		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%
موافق للأسباب التالية:	1- للقضاء على العانسات والأرامل والمطلقات والحد من الفاحشة.	27	32.23	10	24.39		
	2-لأنه شرع الله وتكثير النسل وإشباع الرغبة الجنسية.	33	39.75	17	41.46		
المجموع الكلي		60	72.28	27	65.85	87	70.16

بالنظر إلى جدول رقم (2) نلاحظ أن كلاً من العينتين: المتزوجين والعزاب قد عللوا أسباب التأييد بالأمور التالية:

1) من أجل القضاء على العانسات، والأرامل، والمطلقات في المجتمع، والحد من الفاحشة، وقد كانت نسبة المتزوجين الذين قالوا بهذا السبب حوالي (32.23%) ونسبة العزاب (24.39%).

2) لأنه شرع الله ومن أجل تكثير النسل، وإشباع الرغبة الجنسية، وقد بلغت نسبة المتزوجين القائلين بهذا السبب حوالي (39.75 %) ونسبة العزاب حوالي (41.46%)، وقد بلغت النسبة العامة من المتزوجين، والعزاب المؤيدين حوالي (70.16 %).

أما العينة التي رفضت زواج التعدد فقد عللت رفضها بعدة أسباب كانت خلاصتها بسببين رئيسين كما هو موضح في جدول رقم (3) يوضح أسباب الرفض.

جدول رقم (3)

الإجابة المختارة	أسباب الرفض	المتزوجون		العزاب		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%
رافض للأسباب التالية	1-عدم العدل بين الزوجات، وكثرة المشاكل الأسرية.	23	27.72	11	26.82		
	2-كثرة التكاليف، وعدم القدرة على النفقة (الناحية المادية).	0	0	3	7.31		
	المجموع الكلي	23	27.72	14	34.15	37	29.84

من خلال جدول رقم (3) نجد أن العينة التي رفضت التعدد قد عللت رفضها بسببين هما:

1) عدم العدل بين الزوجات، وكثرة المشاكل الأسرية، وقد كانت نسبة المتزوجين من هذا السبب حوالي (27.72 %)، ونسبة العزاب حوالي (26.82 %).

2) كثرة التكاليف، وعدم القدرة على النفقة لأكثر من زوجة (الناحية المادية)، ولم تكن نسبة في هذا السبب للمتزوجين، أما العزاب فقد كانت نسبتهم حوالي (7.31%).

ومن خلال ذلك نستنتج أن الأسباب التي عوَّلت عليها عينة المؤيدين هي التي ركزت عليه الشريعة وأباحت تعدد الزوجات لحل هذه المشكلة الاجتماعية. إذاً فهذه العينة الرافضة لهذا الزواج قد ركزت على سببين مهمين هما: عدم العدالة، وعدم القدرة على النفقة. وبالتأكيد أن غير العادل بين زوجاته وغير قادر على النفقة، فإن هذا الزواج يتحول إلى جحيم، وهذا هو الذي حذرت من الشريعة الإسلامية. وقد شرطت لمن يريد أن يتزوج بأخرى شروطاً منها العدالة والنفقة.. والنفقة والعدالة شرط من شروط الزواج مطلقاً والذي لا يقدر على ذلك لا يحل له الزواج سواء بواحدة أو بأكثر.

من خلال هذا جدول رقم (4) نستطيع أن نعرف نسبة المؤيدين من الرافضين للعينة كلها:

جدول رقم (4)

العينة	المتزوجون		العزاب		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%
العينة الموافقة لزواج التعدد للأسباب التي ذكرت.	60	72.28	27	65.85	87	70.16
العينة الرافضة لزواج التعدد للأسباب التي ذكرت.	23	27.72	14	34.15	37	29.84
المجموع والنسبة	83	100	41	100	124	100

في الجدول رقم (4) نلاحظ أن الإجابة على هذا السؤال من قبل العينة كلها حوالي (124) من المجموع العام الذي يبلغ حوالي (140) من العينة، وحوالي (36) من العينة لم تجب على السؤال، ومن هنا نلاحظ أن نسبة المؤيدين لهذا الزواج بلغت حوالي (7016%)، بينما نسبة الرافضين بلغت (29.84%)، ومن هنا يتضح أن الغالبية العظمى من الرجال يؤيدون زواج التعدد.

السؤال الثاني: هذا السؤال الغرض منه هو معرفة عدد المتزوجين بأكثر من واحدة من أجل معرفة العلاقة بين زوجاتهم وأولادهم حتى نتمكن من معرفة أثر التعدد على العلاقة بين الزوجات وكذا الأولاد بسبب اختلاف أمهاتهم، وقد كان مضمون السؤال: إذا كنت متزوجاً بأكثر من واحدة فما هي العلاقة بين زوجاتك وأولادك؟

1- جيده. 2- عادية. 3- سيئة. 4- متحفظ

كما هو موضح في الجدول رقم (5)

جدول رقم (5)

نوع العينة	جيدة		عادية		سيئة		متحفظ		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
العلاقة بين الزوجات	4	28.27	4	28.27	4	28.27	2	14.28	14	100
العلاقة بين الأولاد	9	64.28	0	0	2	14.28	3	21.42	14	100
المجموع	13	92.55	4	28.27	6	42.55	5	35.7	28	200

يتضح من جدول رقم (5) أن نسبة المفحوصين المتزوجين بأكثر من واحدة بلغ عددهم حوالي (14) مفحوصاً من المجموع الكلي للمتزوجين الذين يبلغ عددهم (90) مفحوصاً، أي أن نسبة المتزوجين بأكثر من واحدة بلغ (15.55%) منهم (12) مفحوصاً متزوجين من اثنتين، ومفحوصين بثلاث، ولكن نرجع إلى الغرض المطلوب وهو كيفية العلاقة بين الزوجات والأولاد؟

من خلال جدول رقم (5) يتضح أن العلاقة بين الزوجات بنسبة جيدة بلغت (28.27%)، وفي حالة عادية (28.27%) وفي حالة سيئة (28.27%)، وهناك مجموعة متحفظة بنسبة (14.28%)، ويمكن أن نستنتج بعد تحليل البيانات أن العلاقة الجيدة بين الزوجات يساويها العلاقة السيئة؛ أي أن العلاقة الطبيعية بين الزوجات في حالة عادية ووسط، وهذا أمر طبيعي ومعقول.

أما بالنسبة للعلاقة بين الأولاد نجد أن نسبة (64.28 %) علاقاتهم جيدة، أما العادية فلا يوجد، ونسبة (14.28 %) علاقاتهم سيئة و(21.42 %) كانوا متحفظين في إجاباتهم وتركوا البدائل جميعها فارغة.

إذن نستنتج أن العلاقة بين الأولاد معظمها جيدة بأغلبية كبيرة جداً، وهذا أيضاً أمر طبيعي وموضوعي كما هو مشاهد في الواقع.

السؤال الثالث: وهذا السؤال يتضمن الكلمات التي يوجهها المفحوص لمن يريد أن يعدد، وهو سؤال مغلق اشتمل على أربعة بدائل يختار المفحوص واحداً منها وهي:

1- احذر ولا تفعل. 2- اتقِ الله واعدل. 3- كثَّر الله من أمثالك. 4- لقد أحييت سنة.

وكان الغرض من هذا السؤال معرفة النصيحة التي يوجهها مجتمع العينة لمن يريد التعدد؛ لأن بعض الأشخاص يمرُّ بظروف ومرحلة خاصة؛ نتيجة هموم أو مشاكل تجعله يتهرب من كل شيء حتى أن رأيه الذي يكتبه في الاستبيان ربما عن غير اقتناع، فأراد الباحث أن يعرف رأيه ونصيحته لأي إنسان آخر يريد التعدد، وكانت الاختيارات بشكل متسلسل (احذر ولا تفعل) وهذا معناه: أنه يحذر الغير من التعدد بأي شكل من الاشكال سواءً كان بشروط أو بغير شروط.

أما الاختيار الثاني (اتق الله واعدل) معناه: إذا كنت لابدَّ أن تفعل عليك أن تتقي الله وتعدل بين زوجاتك.

أما الاختيارين الثالث والرابع (كثر الله من أمثالك، واحييت سنة) فهذه دعوة إلى تشجيع تعدد الزوجات وتحفيز الناس لها، ولكنه بطريقة غير مباشرة. وجدول رقم (6) يوضح ذلك.

جدول رقم (6)

سؤال الاستبيان	احذر ولا تفعل		اتق الله واعدل		كثر الله من أمثالك		لقد أحييت سنة		متحفظ		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ما هي الكلمات التي توجهها لمن يريد أن يتزوج بزوجة أخرى.	13	9	109	78	6	4	11	8	1	140	100	

وبالنظر إلى جدول رقم (6) نجد أن (9%) من العينة تنصح وتحذر كل من يريد الزواج بأخرى ألا يقدم لمثل هذا الزواج، و(78%) تنصح من يريد أن يتزوج بأخرى أن يعدل بين زوجاته، ويتق الله في نسائه، و(4 %) كانت ممن يشجع هذا الزواج ويدعو إليه، و(8 %) أيضاً تبارك في هذا الزواج وأنه من سنة الرسول-صلى الله عليه وسلم-كما فعل عليه الصلاة والسلام، خاصة إذا كان رحمة ببعض النساء اللواتي ألمت بهنَّ الظروف. كما أننا نستنتج أن الأغلبية العظمى من أفراد العينة توصي بالعدالة والتقوى لكل من يريد أن يتزوج بأخرى، وهذا موافق لما جاء في الشريعة الإسلامية، حيث اشترطت على كل من يريد أن يعدد، لابدَّ عليه قبل كل شيء أن يفكر بالعدل بين نسائه من المبيت والمأكل والمشرب والملبس... قبل أن يدخل في هذا الزواج، وإذا كان لا يستطيع فعليه أن يتجنب هذا الزواج.

السؤال الرابع: هذا السؤال أيضاً موجه لأولياء الأمور ومضمونه هو: (هل تقبل أن تزوج من تحت ولايتك برجل متزوج إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة؟ وهو سؤال مغلق يجيب عليه المفحوص بـ (نعم) أو(لا)، والهدف من هذا السؤال هو معرفة رأي المجتمع.. هل عندهم الاستعداد بأن يزوجوا بناتهم وأخواتهم أو من تحت ولايتهم بأزواج معددين؛ حتى لا يفهم المفحوص بأن الأسئلة الأولى تختص بزواج الفرد نفسه فكانت الإجابة مقصورة على رغبة الشخص نفسه، فبهذا السؤال توسعت الدائرة حول هذا الزواج حتى نتمكن من معرفة رأي المجتمع بشكل دقيق ومن جميع النواحي.

وجدول رقم (7) يوضح هذا السؤال. جدول رقم (7)

سؤال الاستبيان	نــعم		لا		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%
هل تقبل أن تزوج مَن تحت ولايتك برجل متزوج إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة؟	102	73	38	27	140	100

يتضح من خلال جدول رقم (7) أن نسبة (73%) من أفراد العينة لديهم استعداداً بأن يزوجوا من تحت ولايتهم بأزواج متزوجين وهي نسبة كبيره جداً، وهذا يدل على أن المجتمع لا ينفر من هذا الزواج بل العكس يأنس إليه وخاصة إذا التزم المجتمع بالشروط المشروعة في الشرع، ونسبة (27%) من أفراد العينة يرفضون أن يزوجوا من تحت ولايتهم بأزواج متزوجين، وهذه العينة ترفض هذا الزواج هروباً من المشاكل الأسرية وعدم القدرة على الإنفاق كما هو مبين في جدول رقم (4) السابق.

السؤال الخامس: هذا السؤال الأخير والذي أطلب فيه من المجتمع بإعطاء حلول مناسبة للنساء اللواتي هنّ في البيوت من العانسات والمطلقات، والأرامل، اللواتي يعانين من المشاكل؛ لأنهنّ بدون أزواج ولم يتقدم أحد للزواج بهنَّ، وهو سؤال مغلق ويشتمل على أربعة بدائل يختار المفحوص واحداً منها -من وجهة نظره-حتى نخرج بحلول جماعية لتخفيف معاناة هؤلاء النساء، والبدائل هي كالآتي:

1) تشجيع تعدد الزوجات وزواجهنّ بمعددين، بحيث أن الشباب يرفضون الزواج من هؤلاء النساء؛ فتعود المسئولية تجاه المتزوجين وخاصة الذين لديهم قدرة واستطاعة لهذا الزواج، وعلى النساء المتزوجات أن يتقبلنَ هذا الأمر بكل أريحة ورحمة بأخواتهنّ المظلومات.

2) تخفيف المهور، وهذه العينة ترى أن المصيبة تكمن في غلاء المهور، فكثير من الشباب لا يستطيع الزواج؛ بسبب غلاء المهور مما يؤدي إلى انتشار العنوسة بين أوساط النساء، لأن البنت إذا بلغت فوق سِنِّ العشرين عاماً؛ فنلاحظ أن الشباب ينفر منهنَّ، ومن هنا يجب على جميع أفراد المجتمع النظر إلى المشكلة بعين الاعتبار.

3) إيجاد فرص عمل لهنّ من قبل الحكومة؛ لأن جلوسهنّ في البيوت على مدار الساعة يشعرنَ بالضيق، وتأنيب أنفسهنّ كأنهنّ عالة على أقربائهنَّ، وخاصة الفقراء، فهذا العمل يخفف كثيراً من معاناتهنّ.

4) بعض أفراد العينة كان شديداً عليهنَّ، فكان الحلّ من-وجهة نظره-بقاءهنّ في البيوت، والصبر حتى يأتي الأجل. وجدول رقم (8) يوضح ذلك.

جدول رقم (8)

سؤال الاستبيان	تشجيع تعدد الزوجات		تخفيف المهور		إيجاد فرص عمل لهنّ		الصبر وبقاؤهن في البيوت حت الأجل		متحفظ		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
لقد كثر في المجتمع نسبة العانسات والمطلقات والأرامل وهنّ يبحثنّ عن أزواج.. ما هي الوسيلة التي تخفف معاناة هؤلاء النساء في نظرك؟	69	49	56	40	2	1	6	4	7	5	140	100

إذا نظرنا إلى جدول رقم (8) نجد أن (49%) من العينة ترى الحل الأنسب هو تشجيع التعدد، و(40%) ترى الحل هو تخفيف المهور، و(1%) ترى توفير لهنّ فرص عمل، و(4%) ترى أن الحل المناسب هو الصبر وبقاؤهنّ في البيوت حتى يأتي الأجل، و(5%) من العينة متحفظة.

من خلال ذلك نستنتج أن الأغلبية من المجتمع ترى تعدد الزوجات هو الأنسب والأفضل للحد من كثرة النساء، وهذا فعلاً هو المعقول والأنسب. وبعده يأتي تخفيف المهور.

وتخفيف المهور مشكلة عجز عن حلها المجتمع بأسره، أما فرص العمل فهو مستحيل-أيضاً-لأن أغلبهنّ بدون مستويات تعليمية، وكذلك انعدام الوظائف خاصة في الوقت الحاضر، أما الصبر وبقائهن في البيوت حتى يأتي الأجل فهذا رأي غير سديد؛ لأن النساء مفطورات على حب الزواج وإلى الأولاد، ولكنه يعتبر آخر الحلول، أي الاستسلام للأمر الواقع.

ثانياً: تحليل نتائج استبيان (النساء):

هذا الاستبيان يضم في محتواه مجموعة من الأسئلة وهي أسئلة سهلة وسلسة وقصيرة وغير معقدة تستطيع الإجابة عليها كل النساء حتى الأميات بكل سهولة وذلك لعلاقتها المباشرة بموضوع البحث، وقبل البدء بتحليل الأسئلة لابدَّ من الإشارة إلى الحالة الاجتماعية لجميع النساء كما هو موضح في جدول رقم (9).

جدول رقم (9).

سؤال الاستبيان	متزوجه		عازبة		أرملة		مطلقة		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
الحالة الاجتماعية	35	23.33	101	67.33	9	6	5	3.33	150	100

بعد جمع استمارات الاستبيان وفرزها بلغت عدد الاستمارات حوالي (150) استمارة موزعة بين العينات كما هو في جدول رقم (9) وبطريقة عشوائية وبدون قصد كانت النسب كالآتي (23.33%) متزوجات، و(67.33%) عازبات، و(6 %) أرامل، و(3.33%) مطلقات، وقد تمت الدراسة على هذا التقسيم في جميع تحليلات نتائج الأسئلة وهي:

السؤال الأول: يعتبر هذا السؤال-أيضاً- من الأسئلة المهمة في محاور البحث، ومضمونه:

ما رأيك في زواج التعدد؟ وهو سؤال مغلق وللإجابة عليه من خلال ثلاثة بدائل تجيب عليه المفحوصة بكل حرية وتأني، والبدائل هي: 1- موافقة. 2- موافقة بشروط. 3- غير موافقة.

الموافقة في البديل الأول: تعني الموافقة التامة وبدون أي شروط تذكر؛ لأن الإسلام سمح بالتعدد ولابد من قبول هذا الزواج بدون تردد.

أما الموافقة المشروطة في البديل الثاني: فتعني الموافقة على هذا الزواج، ولكن بشروط، وهي العدالة والمساواة بين زوجاته في جميع الحقوق والواجبات.

أما غير موافقة في البديل الثالث: فتعني عدم الموافقة على هذا الزواج على الإطلاق؛ لأنه يؤدي إلى المشاكل الأسرية خاصة بين "الضرات"، وكذا الأولاد.

ومن خلال جدول رقم (10) يمكن معرفة رأي كل فئة من فئات العينة حول زواج التعدد.

جدول رقم (10)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ما رأيك في زواج التعدد	1ـ موافقة	10	28.57	30	30	3	33	1	20	44	29
	2 ـ موافقة بشرط.	15	42.85	54	54	5	56	2	40	76	51
	3ـ غير موافقة.	10	28.57	12	12	1	11	2	40	25	15
	4- المتحفظات			5	5					5	5
المجموع		35	100	96	96	9	100	5	100	150	100

إذا نظرنا إلى جدول رقم (10) نجد أن كل فئة من عينة البحث لها رأي معين في التعدد، ويمكن أن نفنِّد كل فئة على حده على النحو الآتي:

1) المتزوجات: للإجابة على سؤال الاستبيان وهو: ما رأيك في زواج التعدد؟ بحيث تختار المفحوصة واحداً من الثلاثة البدائل وهي: 1- موافقة . 2 - موافقة بشروط. 3- غير موافقة.

ولقد كانت نسبة الموافقات من المتزوجات (28.57%)، ونسبة الموافقات بشروط (42.85%)، ونسبة الغير الموافقات (28.57%).

ومن هنا يتضح أن نسبة الموافقات بدون أي شروط تساوي نسبة الغير موافقات فتبقى النسبة المعقولة هي نسبة الموافقات بشروط وهي النسبة الغالبة. وهذا هو رأي الشريعة الإسلامية ، ومن هنا نعتبر أن رأي الموافقات والموافقات بشروط هو رأياً واحداً، فتكون نسبة الموافقات من المتزوجات (71.42%) ونسبة الرافضات (28.57%) وهي نسبة قليلة إذا قارناها مع الموافقات أقل من النصف، وهذا أمرٌ يستوجب الانتباه إليه والتأمل والدراسة من قبل المجتمع أكثر وإيجاد حلول لمشاكل النساء وتخفيف معاناتهنّ، كما نلاحظ أن نسبة (71.42%) من المتزوجات يطالبن بالتعدد ويوافقن عليه رغم أنهنّ متزوجات، ومن الطبيعي أن المتزوجة غالباً ما ترفض هذا الزواج، لكن من خلال الاستبيان اتضح العكس أنهنّ يوافقن عليه.

2) العازبات: عند تحليل عينة العازبات في سؤال الاستبيان كانت نسبة الموافقات من هذا الزواج (30%)، ونسبة الموافقات بشروط (54%)، ونسبة الغير موافقات (12%). ومن هنا يتضح أن نسبة الموافقات أكثر من نسبة الرافضات بضعفين. وعند دمج الرأيين، رأي الموافقة ورأي الموافقة بشروط من حيث أنهما يمثلان مفهوماً واحداً في الشرع تكون نسبة الموافقة بزواج التعدد من قبل العازبات (84%) و(12%) غير موافقات.

ومن هنا نستنتج- أيضاً - أن النساء يرغبن في هذا الزواج، ويوافقن عليه بكل جرأة وشجاعة، وهذا يعارض ما نسمعه ونلمسه من الدعاية الإعلامية حول تعدد الزوجات في أوساط المجتمع من الرجال والنساء، وهذا كله عبارة عن دعاية غير صحيحة من الرجال وخوف من النساء.

وبهذه الدراسة الميدانية خاصة العازبات؛ لأنهنَّ المعنيات في هذا البحث أكثر من غيرهنَّ؛ لأنهنَّ يُعتَبرنَ محايدات، لأن المتزوجة –من الطبيعي-أن ترفض هذا الزواج، كونها ترفض وجود زوجة أخرى في حياة زوجها "ضُرَّة" إلى جانبها، فهذه الدراسة أخرجت ما يكنه النساء في صدورهنَّ وعبَّرنَ عما في نفوسهنَّ بشكل صحيح وبكلِّ حرية.

إنَّ التعدد هو السبيل لتخفيف معاناة هؤلاء النسوة اللاتي هُنَّ بدون أزواج؛ كما دلت عليه النسبة (84%) من الموافقات لهذا الزواج.

3) الأرامل: هذه العينة من الأرامل عند تحليل بياناتها من السؤال نفسه، حيث كانت نسبة الموافقات عن زواج التعدد (33%)، ونسبة الموافقات بشروط (56%)، بينما نسبة غير الموافقات (11%)، ومن خلال ذلك نجد أن نسبة الموافقات كبيرة جداً -أيضاً- وخاصة عند دمج الرأيين؛ رأي الموافقة، ورأي الموافقة بشروط، فتكون نسبة الموافقات على زواج التعدد من الأرامل حوالى (89%)، وهي نسبة كبيرة، ولكن من حقِّ هؤلاء النساء أن يوافقن على زواج التعدد؛ لأنهنَّ أكثر نساء المجتمع معاناة، والحكمة من التعدد جاء ليحلَّ مشاكلهنَّ، فهي نسبة معقولة في حقِّ الأرامل.

4) المطلقات: عند تحليل هذه العينة من المطلقات-أيضاً- في السؤال نفسه نجد أن نسبة (20%) موافقات على زواج التعدد، بينما ما نسبته (40%) موافقات بشروط، وما نسبته (40%) غير موافقات، ومن هنا-أيضاً- نجد أن نسبة الموافقات أقلُّ، وأن نسبة غير الموافقات كان أكثر، ونلاحظ أن الأمر اختلف بالنسبة للمطلقات لما حصل للمتزوجات والعازبات والأرامل، ويمكن تعليل ذلك وخاصة ما نشاهده في المجتمع؛ لأن كثيراً من المطلقات كان سبب طلاقهنَّ زواج الرجل من أخرى، أو نتيجة المشاكل بين "الضُرَّات"، خاصة الأزواج الذين لا يعدلون بين زوجاتهم من ناحية المبيت والنفقة وغيرها؛ فيلجأ الزوج إلى الطلاق كحلٍّ لهذه المشاكل.

ونتيجة تلك الظروف جعلت المطلقات يرفضنَ هذا الزواج، ولكن عند دمج الرأيين: رأي الموافقات، ورأي الموافقات بشروط، فترتفع نسبة الموافقات على زواج التعدد من المطلقات إلى حوالي (60%) وهي نسبة معقولة من قبل المطلقات وموضوعية في الوقت نفسه.

5) المتحفظات: هذه العينة من النساء كُنَّ متحفظات.. لم يُجبْنَ على هذا السؤال، وكلهنَّ من العازبات، حيث كُنَّ بنسبة (3%).

وللتأكد من صحة الفرضية المنصوص عليها سابقاً في الفرضيات، فقد تمت بمقارنة نسب الاستجابات بالنسبة للموافقة (موافقة، موافقة بشروط)، وبالنسبة للرفض (غير موافقة، محايدة) كانت النتائج في الجدول رقم (10) السابق، حيث تبين أن نسب الموافقة بلغت (71%) للمتزوجات، و(83%) للعازبات، و(89%) للأرامل، و(60%) للمطلقات؛ بمعنى أن نسبة الموافقة الأعلى كانت للأرامل، تليها العازبات، تليها المتزوجات، وأخيراً المطلقات.

أما نسب الرفض مرتبة من الأعلى إلى الأدنى، فكانت (40%) للمطلقات، و(29%) للمتزوجات، و(17%) للعازبات، و(11%) للأرامل؛ ما يعني وجود فروق في نسب الاستجابات في عينة النساء حول تعدد الزوجات في حالة الموافقة فهو لصالح الأرامل، وفي حالة الرفض فهو لصالح المطلقات. وعليه يتم رفض الفرضية الصفرية والقبول بالفرضية البديلة التي نصَّها: "توجد فروق في نسب استجابات النساء المبحوثات حول تعدد الزوجات بحسب متغير الحالة الاجتماعية، ولصالح الأرامل في حالة الموافقة، ولصالح المطلقات في حالة الرفض". وعند جمع العينة كلها بمختلف فئاتها يتضح أن نسبة النساء اللواتي يوافقنَ على تعدد الزوجات بالشروط التي ذكرتها الشريعة بلغت حوالي (80%)، بينما نسبة النساء غير الموافقات على زواج التعدد بلغت (17%)، في حين بلغت نسبة المتحفظات (3%). ولكي يسهل معرفة الفروق بين مختلف فئات العينة من حيث الموافقة على تعدد الزواج ورفضه، وجدول رقم (11) يوضح ذلك.

جدول رقم (11)

رأي العينة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات		المجموع	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
موافقة بالشروط التي شرطها الشرع	25	71,42	84	84	8	89	3	60	120	80
غير موافقة	10	28.51	12	12	1	11	2	40	25	15
المتحفظات			5	5					5	5
المجموع	35	100	96	96	9	100	5	100	150	100

إذا نظرنا إلى جدول رقم (11) نلاحظ أن هناك فرق بين كل فئة من فئات العينة، فقد احتلت الأرامل المركز الأول في الموافقة على تعدد الزوجات، حيث حصلن على نسبة (89%)، ويليهنَّ العازبات اللاتي كانت نسبتهنَّ (84%)، ويأتي بعدها المتزوجات بنسبة (71,42%)، بينما حصلت المطلقات على نسبة (60%). ومن هنا نستنتج الآتي:

1) إنَّ هذا الترتيب الذي نتج من خلال تحليل البيانات وتمحيصها هو ترتيب موضوعي وصادق؛ لأن أكثر النساء معاناة في المجتمع هُنَّ الأرامل؛ لأن الفراق الذي حصل بينهنَّ وبين أزواجهنَّ هو فراق الموت وليس الطلاق، فتقعد المرأة الأرملة في بيتها متحسرة تبحث عن الزوج الذي يأويها ويخفف معاناتها. بخلاف المرأة المطلقة؛ لأنها انفصلت عن الزوج نتيجة لمشاكل زوجية، وهذه المشاكل جعلتها تنظر إلى هذا الزواج نظرة تخوُّف واشمئزاز. ثمَّ يأتي بعد الأرامل في المرتبة فئة العازبات، وهذا أمرٌ طبيعي، وخاصة اللواتي بلغن في السنِّ فوق العشرين عاماً، فإنهنَّ يشعرنَ أن العنوسة مصيرهنَّ، وهذا أمرٌ واقع، وواضح فعلاً عند تحليل الاستمارات اتضح أن النساء اللواتي سِنَّهنَّ أقلُّ من العشرين عاماً كُنَّ يرفضنَ زواج التعدد، ومن فوق سِنِّ العشرين يوافقن على زواج التعدد.

فكانت موافقة هؤلاء العازبات على التعدد ناتجاً عن معاناة، وخاصة أن أغلب العينة فوق سِنِّ العشرين، فعَلِمْنَ أن قطار الزواج من الشباب قد فات، ولم يبقَ الأمل إلا في المتزوجين، وهذا-أيضاً- ما نلمسه في المجتمع.

أما بالنسبة للمتزوجات فهُنَّ يمثلن المرتبة الثالثة من الموافقة، والذي كان من المتوقع أنهنَّ يعارضن هذا الزواج بشكل كبير، لكن الظاهر أنهنَّ يوافقن على هذا الزواج؛ خاصة إذا طُبِّقَ فيه شروط العدل.

وتأتي المطلقات في المرتبة الأخيرة، وهُنَّ يمثلنَ أكبر نسبة في الرفض، وأقلُّ نسبة في الموافقة، وأغلبهنّ كُنَّ موافقات بشروط العدل. وهذا ناتج -كما ذكرنا سابقاً- أنهنَّ قد عانين كثيراً من المشاكل في حياتهنَّ الزوجية أدى ذلك إلى طلاقِهنَّ، وخاصة اللاتي تطلقنَ ومعهنَّ "ضُرَّات"، وهذا ما دفعهنَّ إلى رفض التعدد.

2) من خلال هذه الآراء في مختلف فئات العينة فإن النساء يوافقنَ على هذا الزواج وبنسبة كبيرة جداً-لا يمكن أن يتصوَّرها أحد- فقد بلغت نسبة الموافقات- خاصة عند توفر العدل بشروطه حولي (80%)، في حين أن نسبة غير الموافقات (20%) مع المتحفظات، وهذه نسبة عامة من العينة ككل. إن هذه النسبة الكبيرة من الموافقة على التعدد تبدد الأحكام السابقة لهذا الزواج من قبل المجتمع؛ لأنه ينظر إلى هذا الزواج نظرة غير موضوعية، ونظرة ازدراء؛ مما أدى إلى تراكم أعداد كبيرة من العانسات والأرامل والمطلقات.

السؤال الثاني: هذا السؤال يتكوَّن من شطرين: الشطر الأول من السؤال لغير المتزوجات، والشطر الثاني للمتزوجات وهو سؤال مغلق، وللإجابة عليه باختيار (نعم) أو (لا)، ومضمون السؤال هو:

هل تقبلين برجل متزوج أو أن يتزوج عليك؟ بعد أن أدلت المفحوصة برأيها في تعدد الزوجات.. وضع لها هذا السؤال وهو أدقُّ وأخصُّ من السؤال الذي قبله؛ لأنه يمسُّ شخصية المفحوصة الذاتية مباشرة، وفيه نوعاً من الإحراج-أيضاً-والغرض منه الوصول إلى مكنون وخفايا ما في أنفسهنَّ نحو هذا الزواج؛ حتى نتمكن من الخروج بنتائج صحيحة ودقيقة حيال موضوع البحث (تعدد الزوجات)، وجدول رقم (12) يوضح السؤال أكثر.

جدول رقم (12)

رأي العينة	الإجابة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
هل تقبلين برجل متزوج أو أن يتزوج عليك؟	نعم	20	57.15	19	18.82	5	55.55	1	20	45	30
	لا	15	42.85	82	81.18	4	44.45	4	80	105	70
المجموع		35	100	101	100	9	100	5	100	150	100

من خلال جدول رقم (12) نجد أن كل فئة من فئات العينة لها رأيها في الإجابة على السؤال المطروح في هذا البحث وهو: هل تقبلين برجل متزوج؟ أو أن يتزوج عليك؟ كانت الآتي:

1) المتزوجات: للإجابة على السؤال الذي تتلخص إجابته بـ (نعم) أو (لا).. كانت نسبة المتزوجات المجيبة بـ (نعم) حوالي (57.15%) وهي نسبة أكبر من الرافضات التي كانت بنسبة (42.85%)، وهذا يدل على أن النساء المتزوجات يتقبلن هذا الزواج.

2) العازبات: كانت نسبة العينة القائلة بـ (نعم) حوالي (18.82%) وهي نسبة قليلة جداً، وهذا يعود إلى الحرج الذي أُصِبْنَ به، علماً بأن المجتمع في الريف اليمني إذا سألت عازبة: هل تريدين الزواج؟ ستكون الإجابة: (لا)؛ بسبب الحياء والخوف؛ لأنها تخجل من القول: نعم. أما نسبة العينة القائلة: لا بلغت (81.18%) وهي نسبة كبيرة جداً، وهذا-كما سبق الإشارة إليه- كان يعود إلى عامل التحرُّج –حسب ما هو ملموس من كثير من النساء خلال توزيع الاستبيان عليهنَّ.

3) الأرامل: يتضح من خلال جدول رقم (12) أن نسبة الأرامل القائلات: نعم على السول المطروح بلغت (55.55%) وهي نسبة متوسطة، بينما نسبة القائلات: لا هي (44.45%)، ومن الملاحظ-أيضاً-أن هذه العينة أصيبت بالحرج من هذا السؤال، فأثر ذلك على إجابتهنَّ كما ذكرت سابقاً.

4) المطلقات: لقد كانت نسبة القائلات: نعم حوالي (20%) في حين بلغت نسبة القائلات: لا (80%) وهذا امرٌ طبيعي بالنسبة للمطلقات؛ فهنَّ ينفرن من هذا الزواج-كما عللت سابقاً-لأنهنَّ تعرضن لكثير من المشاكل في الحياة الزوجية السابقة، وهو ما أدى إلى تخوفهنَّ من هذا الزواج.

والعينة التي يركز على رأيها هي عينة المتزوجات؛ لأن السؤال كان يستهدفهنَّ؛ كونهنَّ متزوجات، وأكثر مَن تتأثر من "الضُّرَّة" هي الزوجة الأولى؛ ولهذا كانت إجابتهنَّ بدون تحرج أو وجل، فكان رأيهنَّ رأياً مقبولاً وموضوعياً إذا ما قارناه بالسؤال الأول. ومن هنا نجد أن النسبة العامة من العينة القائلة: نعم هي (30%)، أما البقية من العينة فكانت إجابتهن: لا، وقد بلغت (70%)، وهذه النسبة تعارض رأيهن في السؤال الأول، ولكن قد عللت هذا السبب فهو يعود إلى عامل الحرج الذي أصيبت به عينة العازبات والأرامل.

السؤال الثالث: هذا السؤال مُوَجَّهٌ إلى المتزوجات، أما بقية الفئات فهو مجرَّد رأي، ولا تنبني عليه دراسة. والسؤال مغلق، وللإجابة عليه باختيار (نعم) أو (لا) أو (متحفظة)، وكان مضمون هذا السؤال هو:

إذا تزوَّج زوجك بأخرى هل تفضلين البقاء معه؟

والغرض منه هو معرفة رأي النساء المتزوجات: هل لديهنَّ الاستعداد أنْ يعشنَ مع "ضُرَّاتٍ" إلى جانبهنَّ؟ فكانت إجابتهنَّ موضحة في جدول رقم (13).

جدول رقم (13)

رأي العينة	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات		المجموع	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
إذا تزوج زوجك بأخرى.. هل تفضلين البقاء معه؟	نعم	15	42.86	25	29.76	6	66.66	1	20	47	35.33
	لا	12	34.28	34	40.48	1	11.12	3	60	50	37.60
	متحفظة	8	22.86	25	29.77	2	22.22	1	20	36	27.7
المجموع		35	100	84	100	9	100	5	100	133	100

بالنظر إلى جدول رقم (13) نجد أن كل عينة من عينات الدراسة كان لها رأيها في الإجابة على السؤال المطروح، ولكن العينة التي يؤخذ برأيها-هنا- هي عينة المتزوجات؛ لأن السؤال موجَّه إليهنَّ مباشرة، وقد بلغت نسبة المتزوجات اللواتي يفضلنَ البقاء مع أزواجهنَّ في حين تزوجوا بأخرى حوالي (42.86%) أما اللاتي قلن: لا فبلغت نسبتهنَّ (34.28%) في حين بلغت نسبة المتحفظات عن الإجابة حوالي (22.86%). ومن هنا نستنتج أن النساء المتزوجات أغلبهنَّ يفضلن العيش مع أزواجهنَّ حتى وإن وجدت معها أخرى "الضُّرَّات".

أما رأي العازبات فقد كان يشكل النسبة الكبيرة من الرافضات لتعدد الزوجات، في حين كانت نسبة الأرامل تشكل النسبة الأكبر من الموافقات، وهذا ما عهدناه منهنَّ منذ بداية البحث، فإنهنَّ دائماً مع التعدد، بينما خالف ذلك وبشدة المطلقات إذ بلغ رفضهنَّ للتعدد نسبة كبيرة جداً.

وعلى هذا الأساس تكون النسبة العامة من العينة اللواتي يفضلنَ البقاء مع أزواجهنَّ في حالة زواجهم بأخريات حوالي (35.33%) بينما بلغت نسبة الرافضات (37.60%) في حين بلغت نسبة المتحفظات حوالي (27.7%)، إلا أن سبع عشر مفحوصة لم يبدين أي رأي، بل تركن الإجابات فارغة وهن من العازبات.

السؤال الرابع: هذا السؤال موجه لكل العينة المفحوصة، وكان مضمونه هو:

ما هو في نظركِ السبيل للقضاء على العنوسة؟ وهو سؤال مغلق؛ إذ الإجابة عليه باختيار أحد البدائل الثلاثة:

1- تشجيع تعدد الزوجات. 2-حثُّ الشباب على الزواج المبكر. 3- الاقتصار على زوجة واحدة.

والغرض من هذا السؤال هو معرفة رأي النساء عن الوسيلة التي يمكن من خلالها أن نقضي على العنوسة؛ لأن النساء هُنَّ المعنيات في الأمر، فكان لابدَّ أن تكون الحلول والاقتراحات منهنَّ كما هو موضح في الجدول (15،14، 16،17).

جدول رقم (14)

سؤال الاستبيان	الإجابات	المتزوجات	
		العدد	%
ما هو في نظرك السبيل للقضاء على العنوسة؟	1-تشجيع تعدد الزوجات.	15	42.86
	2-حثّ الشباب على الزواج المبكر.	13	37.14
	3-الاقتصار على زوجة واحدة.	7	20
المجموع		35	100

بالنظر إلى جدول رقم (14) يتضح أن اختيار الفقرة (تشجيع تعدد الزوجات) قد أخذ النصيب الأكبر من رأي عينة المتزوجات؛ إذ بلغت النسبة حوالي (42.86%)، بينما حصلت الفقرة (حثُّ الشباب على الزواج المبكر) ما نسبته (37.14%)، في حين بلغت نسبة الفقرة (الاقتصار على زوجة واحدة) حوالي (20%)، والغرض من إضافة هذه الفقرة إلى قائمة اختيار الإجابات هو إعطاء المفحوصات حرية أكبر؛ لأن المرأة لن تجد أمامها سوى اختيارين: التعدد أو حث الشباب على الزواج، فتشعر أنها مجبرة على اختيار بديل التعدد، ولكن أحبب الباحث أن يضيف هذا الاختيار كملجأ لمن لا تريد زواج التعدد. أما عينة العازبات فإن جدول رقم (15) سوف يوضح ذلك.

جدول رقم (15)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة	العازبات	
		العدد	%
ما هو في نظرك السبيل للقضاء على العنوسة؟	1- تشجيع تعدد الزوجات.	41	43.16
	2- حثّ الشباب على الزواج المبكر.	40	42.10
	3- الاقتصار على زوجة واحدة.	14	14.74
المجموع		95	100

بالنظر إلى جدول رقم (15) يتضح أن العازبات اللواتي يشجعن تعدد الزوجات كانت بنسبة (43.16%)، بينما اللواتي ينصحنَ الشباب على الزواج المبكر بلغن بنسبة (42.10%)، في حين بلغت نسبة اللواتي يرينَ الاقتصار على زوجة واحدة حوالي (14.74%)، وحوالي ست عازبات تركن الإجابة فارغة.

ومن هنا نستنتج أن العازبات اللواتي يشجعن (تعدد الزوجات) موضوع البحث كُنَّ أكبر نسبة، ومن المعلوم أن الشريعة سمحت بالتعدد لحلٍّ مثل تلك المشاكل من العنوسة وغيرها. أما بالنسبة للأرامل والمطلقات، فجدول رقم (16) يوضح ذلك:

جدول رقم (16)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة	الأرامل		المطلقات	
		العدد	%	العدد	%
ما هو في نظرك السبيل للقضاء على العنوسة؟	1- تشجيع تعدد الزوجات.	7	77.78	1	20
	2- حثّ الشباب على الزواج المبكر.	2	22.22	3	60
	3- الاقتصار على زوجة واحدة.	0	0	1	20
المجموع		9	100	5	100

بالنظر إلى جدول رقم (16) يتضح أن عينة الأرامل قد قمن باختيار الفقرة (تشجيع تعدد الزوجات) إذ أخذت النسبة الأكبر من رأي العينة، والتي بلغت حوالي (77.78%)، في حين كانت نسبة المطلقات على خلاف ذلك، إذ بلغت النسبة (20%) بينما حصلت الفقرة (حثُّ الشباب على الزواج المبكر) عند الأرامل على نسبة (22.22%)، والمطلقات حصلن على نسبة (60%) أما الفقرة التي تقول: (الاقتصار على زوجة واحدة) فالأرامل كانت إجابتهن سلبية ما يعني حصولها على (0%)

لعدم اختيارهن لها. بينما المطلقات كانت النسبة حوالي (20%). ومن هنا نستنتج أن نسبة الأرامل في تشجيع تعدد الزوجات كانت كبيرة جداً، وهذا يدل على شدة المعاناة التي يعانيها الأرامل بدون أزواج.

وبدمج العينة كلها لمعرفة النسبة العامة لرأي جميع النساء المفحوصات في هذا السؤال فإن جدول رقم (17) يوضح ذلك.

جدول رقم (17)

رأي جميع فئات العينة في القضاء على العنوسة	النسبة العامة للعينة	
	العدد	%
1- تشجيع تعدد الزوجات.	64	44.44
2- حثّ الشباب على الزواج المبكر.	58	40.28
3- الاقتصار على زوجة واحدة.	22	15.28
المجموع	144	100

وبالنظر إلى الجدول رقم (17) نجد أن العينة الكبيرة من النساء قد اخترن الفقرة التي تقول: (تشجيع تعدد الزوجات) للقضاء على مشكلة العنوسة، وقد بلغت ما نسبته (44.44%) في حين أن الفقرة (حثّ الشباب على الزواج المبكر) بلغت نسبة (40.28%)، ويأتي في المرتبة الأخيرة فقرة (الاقتصار على زوجة واحدة) بنسبة (15.28%)، علماً بأن ست من العازبات لم يبدينَ رأيهنَّ بترك مكان الإجابة فارغاً.

السؤال الخامس: هذا السؤال في الأساس هو موجه للعازبات عموماً، وعلى وجه الخصوص (العانسات)، حيث تعمَّد الباحث في هذا الاستبيان أن يوجه لكلِّ عينة سؤال مباشر، لمعرفة رأيهن بوضوح والتأكيد على صدق الاستبيان، أما الغرض من السؤال-هنا-فهو معرفة رأي العازبات في هذا الزواج بكلِّ شفافية ووضوح، حيث أن السؤال مغلق وللإجابة عليه باختيارين، ومضمونه هو: أيهما أفضل للمرأة العانسة:

1- أن تبقى على عنوستها حتى الموت. 2- الزواج برجل متزوج إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة.

وجدول رقم (18) يوضح ذلك: جدول رقم (18)

رأي العينة	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
أيهما أفضل للمرأة العانسة؟	1- أن تبقى على عنوستها حتى الموت	9	25.71	20	20	1	11.11	1	20
	2- الزواج برجل متزوج إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة	26	74.29	80	80	8	88.89	4	80
المجموع		35	100	100	100	9	100	5	100

بالنظر إلى جدول رقم (18) الذي يوضح الحل الأفضل للعانسات وهُنَّ المقصودات في هذا السؤال، وبتحليل البيانات تتضح لنا الإجابات أكثر. ويمكن أن نحلل كلَّ عينة على حِدة.

1) المتزوجات: من خلال الجدول رقم (18) نجد أن المتزوجات اللواتي يفضلن أن تبقى العانسة على عنوستها حتى الموت كانت بنسبة (25.71%)، أما اللواتي يفضلن أن يكون لها زوج ولو كان متزوجاً بلغت بنسبة (74.29%)، وهذا يدل على أن النساء يستجبن لتعدد الزوجات، ويعتبرنه الحا الناجع للنساء، وخير شاهد على ذلك النسبة الكبيرة جداً من المتزوجات اللاتي يفضلن زواج التعدد للعازبات والعانسات.

2) العازبات: هذه العينة من المفحوصات هُنَّ المقصودات في هذا السؤال؛ لأن أغلب العازبات في الاستبيان قد دخلن مرحلة العنوسة، وهذه العينة هي التي يؤخذ برأيها أكثر من غيرها، ومن خلال الجدول رقم (18) نلاحظ أن نسبة العازبات اللاتي يفضلن للعانسة أن تبقى على عنوستها حتى الموت بلغت حوالي (20%)، أما اللواتي يفضلن لها الزواج برجل معدد بلغت نسبة (80%). ومن هذا نستنتج أن العازبات يعتبرن أن تعدد الزوجات هو الحل الوحيد لهنَّ، وقد عبَّرنَ عن رأيهُنَّ بكل جُرأة وحرية، وبهذه النسبة الكبيرة غير المتوقعة منهنَّ تعتبر بمثابة رسالة إلى المجتمع ليُغيِّر نظرته عن هذا الزواج.

3) الأرامل: كانت هذه العينة موضوعية-أيضاً- كما عهدناها من قبل، فاللواتي فضلن أن تبقى على عنوستها بلغت نسبتها (11.11%)، أما نسبة اللواتي فضلن لها الزواج برجل معدد فبلغت (88.89%) وهي نسبة كبيرة جداً.

4) المطلقات: هذه العينة بلغت نسبة من يفضلن أن المرأة تبقى على عنوستها حوالي (20%) في حين أن نسبة اللواتي يفضلن لها أن تتزوج برجل معدد كانت حوالي (80%). ومن هنا نستنتج أن جميع فئات العينة تدعو إلى زواج التعدد، ويعتبرنه الحلُّ المناسب للتخفيف من كثير من المعاناة التي تشعر بها النساء، ويمكن التعرف على النسبة العامة للعينة حول هذا السؤال من خلال جدول رقم (19).

جدول رقم (19)

سؤال الاستبيان	رأي جميع فئات العينة في السؤال	النسبة العامة للعينة	
		العدد	%
أيهما أفضل للمرأة العانسة؟	1- أن تبقى على عنوستها حتى الموت.	31	20.80
	2- الزواج برجل معدد إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة.	118	79.20
المجموع		149	100

من خلال جدول رقم (19) يتضح أن نسبة العينة التي ترى أن تبقى المرأة العانسة على عنوستها حتى الموت بلغت (20.80%) واللواتي يفضلن لها أن تتزوج برجل معدد إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة بلغت (79.20%)، بينما مفحوصة واحدة لم تدلي برأيها، وتركت مكان الإجابة فارغاً، وهذا يدل على أن النساء يفضلن هذا الزواج، ويعتبرنه المخرج الوحيد للقضاء على العنوسة.

السؤال السادس: هذا السؤال موجه للأرامل بدرجة أولى، ومضمون هذا السؤال هو:

من مصلحة المرأة الأرملة التي لم تحصل على زوج معدد من وجهة نظرك؟

وهو سؤال مغلق وللإجابة على هذا السؤال تختار المفحوصة أحد البدائل الآتية:

1- البقاء في بيت زوجها الأول. 2-الرجوع إلى أهلها. 3- الزواج برجل معدد.

والغرض من هذا السؤال هو معرفة رأي الأرامل-بدرجة أولى- حول الزواج برجل معدد، وكذلك معرفة النساء ككل، وبإجاباتهنَّ يتبيَّن ذلك كما في جدول رقم (20).

جدول رقم (20)

رأي العينة	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
من مصلحة المرأة الأرملة التي لم تحصل على زوج غير معدد.	1- البقاء في بيت زوجها الأول	14	45.16	49	48.51	2	22.22	1	20
	2- الرجوع إلى بيت أهلها.	5	16.13	17	16.83	4	44.44	1	20
	3- الزواج برجل معدد.	12	38.71	35	34.66	3	33.34	3	60
المجموع		31	100	101	100	9	100	5	100

بالنظر إلى جدول رقم(20) نجد أن كل عينة لها رأي بالنسبة للسؤال المطروح، وذلك على النحو الآتي:

1) المتزوجات: من خلال الجدول أعلاه يتضح ان النساء اللواتي يرَين أن من مصلحة المرأة الأرملة أن تبقى في بيت زوجها كانت بنسبة (45.16%)، بينما اللواتي يرين أن عليها أن ترجع إلى أهلها كانت بنسبة (16.13%) في حين بلغت نسبة من يرين أن من مصلحتها أن تتزوج من رجل معدد حولي (38.71%) وهي نسبة لا بأس بها.

2) العازبات: هذه العينة من المفحوصات ترى أن من مصلحة المرأة الأرملة البقاء في بيت زوجها والتي بلغت نسبتها حوالي (48.51%)، أما اللواتي رأين أن عليها الرجوع إلى أهلها كانت بنسبة (16.83%)، واللواتي يرين أن من مصلحتها أن تتزوج برجل معدد فبلغت النسبة حوالي (34.66%).

3) الأرامل: هذه الفئة أو العينة من المفحوصات هي المقصودة من السؤال؛ حتى يتم التعرف على رأيها ووجهة نظرها بزواج التعدد، فأما اللواتي يرين أن من مصلحة المرأة الأرملة البقاء في بيت زوجها كانت بنسبة (22.22%) في حين بلغت النسبة القصوى عند الأرامل التي يرين أن من مصلحتها الرجوع إلى بيت أهلها وهي (44.44%)، أما اللواتي يرين أن من مصلحتها الزواج برجل معدد في حالة عدم وجود رجل غير معدد كانت بنسبة (33.34%)، وهي نسبة تظهر الجرأة والصراحة؛ رغم أن السؤال فيه من الإحراج ما فيه بالنسبة لهنَّ بهذا الزواج، إلا أنهنَّ عبَّرنَ بكل حرية عن رأيهنَّ، حيث اخترنَ الزواج بمعددين بنسبة لا بأس بها.

4) المطلقات: ترى هذه العينة من المفحوصات أن من مصلحة المرأة الأرملة أن تبقى في بيت زوجها وكانت بنسبة (20%)، بينما ترى أخريات منهنَّ أن من مصلحتها الرجوع إلى أهلها والتي بلغت (20%) أيضاً، أما اللواتي يرين أن من مصلحتها أن تتزوج برجل معدد كانت بنسبة (60%) وهي نسبة تعتبر من المطلقات مغايرة لكلِّ النسب في اختيار التعدد. ومن خلال الجداول السابقة نلاحظ أن المطلقات كُنَّ-دائماً- يعارضنَ زواج التعدد، ولكن في هذا الموضع تغيَّر رأيهنَّ، من خلال النسبة التي ظهرت-هنا- بتفضيل زواج التعدد لأخواتهن الأرامل؛ ولكي نعرف رأي العينة كلها في هذا السؤال، وجدول رقم (21) يوضح ذلك.

جدول رقم (21)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة لجميع فئات العينة	النسبة العامة للعينة	
		العدد	%
من مصلحة المرأة الأرملة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظرك.	1- البقاء في بيت زوجها الأول.	66	45.20
	2- الرجوع إلى أهلها.	27	18.50
	3- الزواج برجل معدد.	53	36.30
المجموع		146	100

بالنظر إلى جدول رقم (21) نجد أن نسبة العينة التي ترى أن من مصلحة المرأة المطلقة البقاء في بيت زوجها الأول كانت بنسبة (45.20%)، والعينة التي ترى أن من مصلحتها الرجوع إلى أهلها بلغت نسبتها (18.50%)، وأما العينة التي رأت أن من مصلحتها هو الزواج برجل معدد فقد كانت بنسبة (36.30%)، علماً بأن أربع من المفحوصات لم يبدين رأيهنَّ وتركنَ مكان الإجابة فارغاً.

السؤال السابع: هذا السؤال موجه-أيضاً- للمطلقات بدرجة أولى، ومضمون السؤال هو:

ما هو الحلُّ لمشكلة المرأة المطلقة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظر؟

وهو سؤال مغلق.. والإجابة عليه باختيار أحد البديلين التاليين:

1- الزواج برجل معدد. 2- البقاء بيت زوجها الأول حتى الموت.

والغرض من هذا السؤال هو معرفة رأي المطلقات-بدرجة أولى- حول هذا الزواج، وكذلك نصيحة بقية النساء لهنَّ. وجدول رقم (22) يوضح ذلك.

جدول رقم (22)

رأي العينة	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ما هو الحلُّ لمشكلة المرأة المطلقة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظرك؟	1-الزواج برجل معدد.	20	60.60	67	68.37	7	77.78	3	60
	2-البقاء في بيت زوجها الأول حتى الموت.	13	39.40	31	31.63	2	22.22	2	40
المجموع		33	100	98	100	9	100	5	100

بالنظر إلى جدول رقم (22) نجد أن كلَّ فئةٍ من فئات العينة لها رأي بالنسبة للسؤال المطروح، ويمكن تحليل رأي كل فئة كما يلي:

1) المتزوجات: هذه العينة من المفحوصات ترى أن من مصلحة المرأة المطلقة أن تتزوج برجل معدد كانت بنسبة (60.60%)، ومنهنَّ من يرين أن من مصلحتها أن البقاء في بيت زوجها الأول حتى الموت، وبنسبة بلغت (39.40)، ومن هنا نستنتج أن النساء المتزوجات يفضلن للمرأة المطلقة الزواج من معدد، حيث كانت النسبة كبيرة جداً.

2) العازبات: إن أغلبية عينة العازبات ترى أن من مصلحة المرأة المطلقة أن تتزوج برجل معدد، وقد ظهر ذلك من خلال النسبة الكبيرة التي حصلت عليها والتي بلغت (68.37%)، بينما بقية العينة يرين أن من مصلحتها أن تبقى في بيتها حتى الموت وهي نسبة شكلت حوالي (31.63%) فقط.

3) الأرامل: وهذه العينة ترى-أيضاً-أن من مصلحة المرأة المطلقة الزواج برجل معدد، وقد كانت بنسبة (77.78%) وهي نسبة كبيرة، وهو ما نعهده من عينة الأرامل منذ بداية البحث، فهنَّ يتعصبن مع تعدد الزوجات أو نقول: يحثين عليه، وهو يدل على المعاناة التي تعيشها الأرملة بدون زوج، ولا تريد أن تتعرض لهذه المعاناة أختها المطلقة. في حين أن منهنَّ من يرين أن من مصلحة المرأة المطلقة البقاء في بيت زوجها الأول حتى الموت، والتي بلغت حوالي (22.22%).

4) المطلقات: وهذه العينة هي المقصودة من السؤال، وأخذ رأيهنَّ-هنا- أولى من غيرهنَّ؛ لأنهنَّ يعشنَ تحت وطأة ظروف قاسية، حيث أن رأيهنَّ هو الذي سوف نبني عليه الدراسة الواقعية الموضوعية، فنلاحظ من خلال الجدول رقم (22) أن نسبة المطلقات اللواتي يرين أن من مصلحتهنَّ الزواج بمعددين بلغت حوالي (60%) وهي نسبة كبيرة لم نعهدها من قبل، فأغلب المطلقات-كما يظهر لدينا في كل الجداول-يرفضنَ زواج التعدد بنسبة أكبر.

لكن لمـَّا وجّه السؤال إليهنَّ وجدنَ أنفسهنَّ أمام الأمر الواقع فكان أغلبهنَّ مع هذا الزواج، أما اللواتي يرين أن من مصلحتهنَّ البقاء في بيوتهنَّ حتى الموت فكانت بنسبة (40%). ولمعرفة رأي العينة كلها في هذا السؤال فجدول رقم (23) يوضح ذلك.

جدول رقم (23)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة لكل فئات العينة	المجموع	
		عدد	%
ما هو الحلُّ لمشكلة المرأة المطلقة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظرك؟	1-الزواج برجل معدد.	97	66.90
	2-البقاء في بيت زوجها الأول.	48	33.10
المجموع		145	100

من خلال جدول رقم (23) يتضح أن العينة التي ترى أن من مصلحة المرأة المطلقة أن تتزوج برجل معدد حيث بلغت النسبة حوالي (66.90%)، وبقية العينة ترى أن من مصلحتها أن تبقى في بيتها حتى الموت وكانت بنسبة (33.10%)، علماً أن خمس نساء من العينة لم يبدين برأيهنَّ في هذا السؤال وتركنَ مكان الإجابة فارغاً.

ومن هنا نستنتج أن النساء يفضلن تعدد الزوجات ويعتبرنه من أحسن الحلول لحفظ كرامة النساء وتخفيف معاناتهنَّ.

السؤال الثامن: هذا السؤال كانت صياغته عن طريق نصيحة توجهها المفحوصة لمن تريد الزواج برجل معدد، والغرض منه هو معرفة حكم النساء في زواج التعدد بشكلٍ أدقٍّ وواضح؛ لأن الأسئلة السابقة كان أغلبها مباشرة للمفحوصة، وهذا يجعلها تصاب بالحرج والتردد عن الإجابة في بعض الأحيان، أو ترك خانة الإجابة فارغة أحياناً أخرى. فأراد الباحث بهذا السؤال أن يدفع الحرج عن المفحوصات، والطلب منهنَّ مجرَّد نصيحة لأخواتهنَّ، ومن الطبيعي أن الإنسان يُحبُّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسه- في الغالب-فكلُّ واحدة من المفحوصات تُعبِّر عمَّا في نفسها من خلال نصيحتها لأختها. وكان مضمون السؤال هو:

ما هي نصيحتكِ لكل فتاة تريد الزواج من رجل متزوج؟

وهو سؤال مغلق وللإجابة عليه من خلال ثلاثة بدائل هي:

1- تتزوج به. 2- لا تتزوج به. 3- تتزوج به بشروط.

وجدول رقم (24) يوضح ذلك.

جدول رقم (24)

	الإجابة المختارة	المتزوجات		العازبات		الأرامل		المطلقات	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ما هي نصيحتكِ لكل فتاة تريد الزواج برجل متزوج؟	1- تتزوج به.	12	34.28	30	33.72	2	22.22	1	20
	2- لا تتزوج به.	12	34.28	24	26.96	1	11.11	1	20
	3-تتزوج به بشروط.	11	31.43	35	39.32	6	66.67	3	60
المجموع		35	100	89	100	9	100	5	100

بالنظر إلى جدول رقم (24) نجد أن لكلٍّ عينة من العينات المذكورة رأي تجاه هذا السؤال، ويمكن أن نحلل البيانات كلٌّ على حِدة كما يلي:

1) المتزوجات: من خلال الإجابة التي صدرت عن هذه العينة فإنهنَّ ينصحن الفتاة بأن تتزوج من رجل متزوج وبدون شروط، حيث كانت بنسبة (34.28%)، أما اللواتي ينصحنها بعدم الزواج به فقد كانت بنسبة (24.28%)، بينما اختارت الفئة الثالثة من هذه العينة النصيحة بأن تتزوج به ولكن بالشروط التي جاء بها الشرع من العدالة والنفقة والمساواة.. إلخ، والتي كانت بنسبة (31.43%).

وفي حالة دمج الرأيين وهما: (رأي الزواج به، ورأي الزواج به بشروط)، لأنهما يمثلان مفهوماً واحداً؛ كون هذا الزواج لا يمكن أن يصحَّ إلا إذا توافرت فيه الشروط المطلوبة التي جاء بها الشرع؛ لتصبح النسبة (65.71%). وهي نسبة كبيرة.

2) العازبات: من خلال الجدول رقم (24) نلاحظ أن نسبة العازبات اللاتي ينصحن الفتاة بالزواج من رجل متزوج بلغت حوالي (33.72%)، أما اللواتي ينصحنها بعدم الزواج به فقد كانت بنسبة (26.96%) في حين أن نسبة من ينصحنها أن تتزوج به بشروط فبلغت حوالي (39.32%). وعند دمج الرأيين: (تتزوج به، وتتزوج به بشروط) تكون النسبة (73.3%).

3) الأرامل: إن نسبة اللواتي ينصحن الفتاة بالزواج من رجل متزوج من هذه العينة بلغت حوالي (22.22%)، أما نسبة اللواتي ينصحنها بعدم الزواج برجل متزوج فبلغت (11.11%)، بينما اللواتي ينصحنها أن تتزوج به ولكن بشروط فقد كانت بنسبة (66.67%).

وفي حالة دمج الرأيين: (الرأي القائل: تتزوج به، والرأي الآخر: تتزوج به بشروط)؛ لتكون النسبة (88.89%) فإنها في هذه الحالة تمثل نسبة كبيرة جداً.

4) المطلقات: هذه العينة بلغت نسبة من ينصحن فيها الفتاة بأن تتزوج من رجل متزوج حوالي (20%) في حين أن نسبة اللواتي من ينصحنها بعدم الزواج به كانت حوالي (20%) أيضاً، بينما بلغ من العينة من ينصحنها بالزوج به ولكن بشروط حوالي (60%). وفي حالة دمج الرأيين: (الرأي القائل: تتزوج به، والرأي الآخر: تتزوج به بشروط)؛ لتكون النسبة (80%) فإنها في هذه الحالة تمثل نسبة كبيرة.

وعند دمج جميع فئات هذه العينة ودمج الإجابات المتشابهة تكون نسبة النساء اللاتي ينصحن الفتاة بالزواج من معدد كبيرة جداً، وجدول رقم (25) يوضح ذلك.

جدول رقم (25)

سؤال الاستبيان	الإجابة المختارة من كلِّ العينة	المجموع	
		عدد	%
ما هي نصيحتكِ لكلِّ فتاة تريد الزواج من رجلٍ متزوج؟	1- تتزوج به، ولكن بشروط.	100	72.46
	2- لا تتزوج به.	38	27.54
المجموع		138	100

من خلال جدول رقم (25) يتضح أن نسبة العينة من النساء اللواتي ينصحن من تريد الزواج برجلٍ متزوج قد بلغت حوالي (72.46%)، في حين أن بقية العينة التي ترى أو ينصحنها بعدم الزواج به قد بلغت حوالي (27.54%)، مع العلم بأن (12) مفحوصة لم يبدين رأيهنَّ في هذا السؤال وتركنَ مكان الإجابة فارغاً.

ومن هنا نستنتج من هذه النسبة الكبيرة من النساء اللواتي ينصحن بالزواج برجلٍ معدد، وأنَّ النساء لا يتخوفنَ من شيء اسمه (تعدد الزوجات)، بل ينصحن به ويفضلنه، وهذه دعوة للمجتمع بأن يسعى إلى حلِّ مشاكل هؤلاء النسوة، والاستماع إلى آرائهنَّ بسعة صدر.

الخاتمة: من خلال ما سبق يمكن أن نخرج بمجموعة من النتائج أهمها:

- إن الإسلام لم يكن بِدعاً في تشريعه التعدد، فقد سبقته في ذلك الأمم السابقة كلها تقريباً، فليس بصحيح إذاً ما يدعونه من أن الإسلام هو الذي أتى بهذا النظام، بل إن الإسلام أتى بالشرائع، وسَنَّ القوانين التي تحِدُّ من هذا الزواج وتضبطه، وتصلح ما أفسدته الفوضى من الإباحة المطلقة من كلِّ قيد.
- إن الشريعة الإسلامية لم تجعل زواج التعدد فرضاً لازماً على الرجل المسلم، ولا أوجبت على المرأة وأهلها أن يقبلوا الزواج برجلٍ له زوجة أو أكثر، بل جعلت لهم الخِيَرة في أمرهم حسب ما تقتضيه مصلحتهم.
- إن زواج التعدد مشروع ومرخص فيه، وألا يزيد عن أربع فقط، ومشروع بشروط وضوابط لا يطيقها إلا من لديه القدرة- فعلاً -على هذا الزواج، فالذي ليس عنده القدرة من حيث العدل والإنفاق والمسكن والمبيت والكسوة ونحوها، فلا يجوز له أن يعدد شرعاً؛ حتى لا يقع في الظلم الذي حرَّمه الإسلام.
- تقبل المجتمع-خصوصاً الرجال-لزواج التعدد، والذي ظهر جلياً من خلال الإجابات على السؤال الذي مفاده (هل تقبل أن تزوِّجَ مَن تحت ولايتك من النساء برجل متزوج إذا توافرت فيه الشروط المطلوبة؟)، حيث كانت نسبة من لديهم استعداد أن يزوجوا مَن تحت ولايتهم بأزواج متزوجين حوالي (73%)، وهي نسبة كبيرة جداً.
- إن أغلب النساء بمختلف شرائحهنَّ يوافقن على هذا الزواج، خاصة إذا طبقت فيه الشروط المذكورة في الشرع، وهذا ما أظهرته الإجابة على السؤال المطروح عليهنَّ والذي كان مضمونه (ما رأيك في زواج التعدد؟ وللإجابة عليه بـ (موافقة، موافقة بشروط، غير موافقة) فقد كانت نسبة الموافقة من جميع الشرائح بشروط، وبغير شروط حوالي (80%)، والنساء غير الموافقات على زواج التعدد بنسبة بلغت (17%) فقط، وقد كانت نسبة الموافقات من الأرامل حوالي (89%)، أما العازبات بنسبة (84%)، بينما المتزوجات بنسبة (71.42%)، في حين كانت نسبة المطلقات حوالي (60%)، وهذا يدلُّ على أن نسبة القبول لزواج التعدد بين النساء في مدينة الضالع (مجتمع الدراسة) نسبة جيدة، وأنه لا تخوُّف من هذا الزواج من قبل النساء..

التوصيات: بعد استكمال البحث ظهر للباحث بعض التوصيات التي يمكن أن يستفيد منها المجتمع، والتي نلخصها بالآتي:

1) المساهمة الفعالة بحثِّ الشباب على الزواج ومساعدتهم في ذلك بإنشاء صناديق وجمعيات خيرية؛ لأن أكثر الشباب لديه الرغبة في الزواج؛ لكن الظروف المادية لم تسمح لهم بذلك، فهذه الصناديق تساعد الشباب المقبل على الزواج، وهذا بدوره يقضي على العنوسة المتزايدة بين النساء.

2) ضرورة تأصيل موضوع التعدد والترغيب فيه، وبثّ الوعي بين الناس، وبيان إيجابياته وسلبياته؛ لأنه في الواقع "سلاح ذو حدين" كما يقال، وقد يؤدي إلى عواقب فتاكة إذا لم يحسن استخدامه من الرجل، وأرى أن هناك عدة جهات تستطيع أن تتبنى هذا الموضوع واحتوائه والتوعية به. ومن ذلك عقد الندوات، والمحاضرات، واستغلال وسائل الإعلام في خدمة هذا الغرض، وكذا تفعيل دور أئمة المساجد والمصلحين، وذلك بالحديث عن فوائده ومحاسنه، وشروط هذا الزواج، وكيفية اجتناب سلبياته.

3) إنشاء المراكز والجمعيات التي ترعى مصالح الأرامل، والمطلقات، وتعمل هذه المراكز والجمعيات كجهةٍ منسقة مع من لديه القدرة على إعفافهنَّ وكفالتهنَّ، وإيجاد فرص عمل لهنَّ من أجل تخفيف معاناتهنَّ.

4) أوصي كل امرأة متزوجة بعدم الأنانية تجاه أختها المسلمة المسكينة العاطلة التي لم تجد زوجاً، وتبحث عن العفاف حتى ولو بنصف زوج، لتتصوَّر كل زوجة نفسها مكان هذه المرأة المحرومة؛ لتعرف مدى المعاناة التي تعانيها تلك المرأة.. خاصة إذا كان الزوج لديه القدرة على النفقة والعدل بينهنَّ في كلِّ شيء.

5) أن يتقي الله تعالى كل زوج يجمع تحت عصمته أكثر من زوجة وأن يتذكر واجب العدل سواء في الإنفاق أو المبيت وحتى المعاملة وغيرها؛ لأن من يخالف ذلك فقد ورد فيه الوعيد الشديد، وبالمقابل فإن الرجل الذي ليس عنده قدرة على ذلك فالأولى له ألا يقدم على هذا الزواج حتى لا يقع عرضة لسخط الله تعالى.

المراجع:

1) البخاري، محمد بن إسماعيل (1407): الجامع الصحيح، تحقيق/مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3.
2) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (د.ت): فتح الباري شرح صحيح البخاري، الرياض.
3) ابن حنبل، أحمد بن حنبل (1981): المسند، مطبعة إسطنبول.
4) ابن قدامة، أبو محمد عبدالله بن أحمد المقدسي (د.ت): المغني، مكتبة الجمهورية، القاهرة.
5) ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي (1401هـ): تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، بيروت.
6) ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (د.ت): سنن ابن ماجة، تحقيق/ محمد فؤاد، دار الفكر، بيروت.
7) ابن هشام، عبدالملك (1411): السيرة النبوية، تحقيق/طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت.
8) أبو داود، سليمان بن أشعث (1409هـ): السنن، فهرست/كمال يوسف الحوت، دار الجنان.
9) البيهقي، أحمد بن حسين (1994): السنن الكبرى، تحقيق/محمد عبدالقادر عطاء، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.
10) الترمذي، محمد بن عيسى (1981): سنن الترمذي، طبعة إسطنبول.
11) الحاكم، محمد بن عبدالله النيسابوي (د.ت): المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت.
12) الخنساء تومي، وسامية عدائكة (2016): تعدد الزوجات وتأثيره على الاتصال بين الأفراد داخل الأسرة الجزائرية ،جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، الجزائر .
13) السباعي، مصطفى (1984): المرأة بين الفقه والقانون، المكتب الإسلامي، دمشق.
14) الشميري مدين نوري طلاك (2015) : الآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن تعدد الزوجات ،مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مجلد(23) العدد(3) العراق.
15) الشافعي، محمد بن إدريس (1393): الأم، دار المعرفة بيروت، لبنان.
16) علوان، عبدالله ناصح (د.ت): تعدد الزوجات في الإسلام، دار السلام، القاهرة.
17) مصطفى ، عبد الكريم علي (2011) تعدد الزوجات في المجتمع الليبي- دراسة وصفية تحليلية على عينة من متعددي الزوجات بمدينة البيضاء جامعة عمر المختار،كلية الآداب ، ليبيا.
18) القرطبي، محمد بن أحمد (1372هـ): الجامع لأحكام القرآن، تحقيق/ احمد بن عبدالعليم البردوني، دار الشعب، القاهرة. ط2.

الملاحق: استبيان للرجال في مدينة الضالع

العمر بالسنوات: .....

ضع علامة (✓) داخل المربع أمام الإجابة الصحيحة:

المستوى العلمي:

أمي	متحرر	ابتدائي	إعدادي	ثانوي	دبلوم	بكالاريوس	ماجستير	دكتوراه

الحالة الاجتماعية:

متزوج: ☐ أعزب: ☐ مطلق: ☐ أرمل: ☐

1) ما هو موقفك من تعدد الزوجات؟

مؤيد: ☐ مؤيد إلى حدٍّ ما: ☐ رافض: ☐ رافض إلى حدٍّ ما: ☐

وما هي أسباب التأييد أو الرفض؟

أ- ..... ب- ..... ج- .....

2) إذا كنت متزوجاً بأكثر من واحدة.. فما هي العلاقة بين زوجاتك؟

جيدة: ☐ عادية: ☐ سيئة: ☐

وهل لديك أولاد؟ نعم: ☐ لا: ☐

وما العلاقة بينهم؟ جيدة: ☐ عادية: ☐ سيئة: ☐

3) ما هي الكلمات التي توجهها لمن يريد أن يتزوج بزوجة أخرى؟

احذر ولا تفعل: ☐ اتقِ الله واعدل: ☐ كثَّر الله من أمثالك: ☐ لقد أحييت سنة: ☐

4) هل تقبل أن تزوج من تحت ولايتك برجل إذا توفرت فيه الشروط المطلوبة؟

نعم: ☐ لا: ☐

5) لقد كثرت في المجتمع نسبة العانسات والمطلقات والأرامل وهنَّ يبحثن عن أزواج .. ما هي الوسيلة التي يمكن من خلالها تخفيف معاناة هؤلاء النساء من وجهة نظرك؟

1-تشجيع تعدد الزوجات: ☐ 3-إيجاد فرص عمل لهنَّ: ☐

2-تخفيف المهور: ☐ 4-الصبر وبقاؤهنَّ في البيوت حتى الأجل:☐

استبيان للنساء في مدينة الضالع

العمر بالسنوات: .....

ضعي علامة (✓) داخل المربع أمام الإجابة الصحيحة:

المستوى العلمي:

أمية	متحررة	ابتدائية	إعدادية	ثانوية	جامعية

الحالة الاجتماعية:

متزوجة: ☐ عازبة: ☐ أرملة: ☐ مطلقة: ☐

1) ما هو رأيُكِ في تعدد الزوجات؟

موافقة: ☐ موافقة بشروط: ☐ غير موافقة: ☐

2) هل تقبلين برجل متزوج أو أن يتزوج عليكِ؟ نعم: ☐ لا: ☐

3) إذا تزوَّج زوجكِ بأخرى.. هل تفضلين البقاء معه؟

نعم: ☐ لا: ☐ متحفظة: ☐

4) ما هو البسيل-في نظرك- للقضاء على العنوسة ؟

تشجيع تعدد الزوجات:☐ حثُّ الشباب على الزواج المبكر:☐ الاقتصار على زوجة واحدة:☐

اقتراحات أخرى:

أ- ..... ب- ..... ج- .....

5) أيُّهما أفضل للفتاة العانسة؟

أن تبقى على عنوستها حتى الموت: ☐ الزواج برجل معدد إذا توافرت فيه الشروط المطلوبة: ☐

6) من مصلحة الأرملة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظرك؟

البقاء في بيتها زوجها الأول: ☐ الرجوع إلى أهلها:☐ الزواج برجل معدد: ☐

7) ما هو الحلُّ لمشكلة المرأة المطلقة التي لم تحصل على زوج غير معدد من وجهة نظرك؟

الزواج برجل معدد: ☐ البقاء في بيت زوجها الأول حتى الموت: ☐

8) ما هي نصيحتك لكل فتاة تريد الزواج من رجل متزوج؟

تزوج به: ☐ لا تتزوج به: ☐ تتزوج به بشروط: ☐

Multitude Marriage in Islam and Society Insight to It in City Dhala - Yemen

Dr. Abdullah Mokbel Ali Saleh
Faculty of Education Education-Al-Dhala Univ. of Aden -Yemen

Abstract: This study aims to know the society point of view to the multiple marriage; because a lot of the society members still look to this marriage irrational, moreover some of them regard it as dignity waste of a woman. All these things happen as a result of other cultures. We see as a result of this bad point of view, there are huge numbers of spinsters (unmarried women), divorced and widows. Therefore the researcher has designed a questionnaire consists of two patterns, one for men and the other for women. And each one contains a group of closed questions. At the same time these questions for males are different from those for females according to their natures. The researcher has chosen a random sample of Dhala city in Dhala Governorate. In which the qualified population for the study nearly reached (3000-4000). The number of male questions nares were nearly (140) while the female ones were approximately (150) form. After questionnaire analysis using the repletion and percentage, the study concluded many good social results in which has shown more about this marriage. In addition to that knowing agreements and dis agreements reasons for this. The researcher pointed to the legal ate evidences for multiple from the Holy Quran and Sonnats as will. Moreover, there was a historical reference for the previous nations and religions about Multitude marriage and at the sometime some advantages and dis advantages about this subject has been shown.

Keywords: Multitude Marriage - Islam and Society Insight - City Dhala – Yemen.